

المؤسسات التربوية الوقفية في المملكة العربية السعودية
(لمحة تاريخية)

Endowment educational institutions in the Kingdom of Saudi
Arabia (a historical overview)

إعداد

عبد العزيز بن حسن الغانمي
Abdulaziz Hassan Alghanmi

الجامعة الإسلامية- المملكة العربية السعودية

نوال بنت عبد الكريم النغيمشي
Nawal Abdulkarim Alnughaymshi
جامعة القصيم- المملكة العربية السعودية

Doi: 10.21608/jasep.2022.230046

قبول النشر: ٢٦ / ٣ / ٢٠٢٢

استلام البحث: ١٥ / ٣ / ٢٠٢٢

الغانمي ، عبد العزيز بن حسن و النغيمشي ، نوال بنت عبد الكريم (٢٠٢٢).
المؤسسات التربوية الوقفية في المملكة العربية السعودية (لمحة تاريخية). *المجلة
العربية للعلوم التربوية والنفسية*، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر،
٦ (٢٧) أبريل، ٥٢١ – ٥٥٤.

المؤسسات التربوية الوقفية في المملكة العربية السعودية (لمحة تاريخية)

المستخلص:

هدفت الدراسة الحالية إلى الكشف عن التطور التاريخي للمؤسسات الوقفية التربوية في المملكة العربية السعودية، من خلال الإجابة عن التساؤلات التالية: ما مفهوم الوقف، ونشأته، وأدلة مشروعيته، وخصائصه، ومكانته في الحضارة الإسلامية؟ ما هي مجالات الوقف التربوي في الإسلام؟ ما هي مراحل تطور الوقف التربوي في المملكة العربية السعودية؟ اتبع الباحثان المنهج التاريخي، وتوصلت الدراسة إلى العديد من النتائج، من أهمها: يعد الوقف واحدًا من أهم مرتكزات النهضة الحضارية والعلمية التي يمكن بها أن نتجاوز حالة التعثر والتراجع التي تنتاب أمتنا الإسلامية خاصة في الناحية العلمية، استمرار الوقف التربوي في زمننا المعاصر في القيام بدوره الرائد في خدمة الإسلام والمسلمين. وأوصى الباحثان بمجموعة من التوصيات في ضوء النتائج السابقة.

الكلمات المفتاحية: الوقف التعليمي، الوقف التربوي، المملكة العربية السعودية.

Abstract

The current study aimed to reveal the historical development of educational endowment institutions in the Kingdom of Saudi Arabia, by answering the following questions: What is the concept of endowment, its origin, evidence of its legitimacy, its characteristics and its place in Islamic civilization? What are the areas of educational endowment in Islam? What are the stages of The educational endowment development in the Kingdom of Saudi Arabia? The researcher followed the historical method, and the study concluded to many results, the most important of which are: The endowment is one of the most important pillars of the civilizational and scientific renaissance with which we can overcome the state of stumbling and regression that plagues our Islamic nation, especially in the scientific aspect. The researcher made a set of recommendations in the light of the previous results.

Keywords: Educational Endowment, pedagogical Endowment, Kingdom of Saudi Arabia.

مقدمة

تمثلت عظمة الدين الإسلامي في أمور عدة وصور شتى، منها أنه جاء ديناً شاملاً رسم لنا الصورة المثالية للمجتمع من خلال اشتماله لكافة التفاصيل المرتبطة به، وتقديم الحلول لكافة مشكلاته وحاجاته سواء كانت أخلاقية، أو اجتماعية، أو اقتصادية، أو غيرها، وما استطاع ذلك إلا كونه ﴿تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (سورة الواقعة، الآية ٨٠)، ومن جملة ما اهتم به؛ اهتمامه بتربية الأفراد وتنشئتهم تنشئة سليمة، إذ إن التربية أحد أهم عوامل حدوث التماسك والتنمية الاجتماعية، كما أن نشأة الأفراد على أسس التربية السليمة تقتضي أن تجعله فرداً قادراً على تحمل المسؤولية.

ويرى أبو عراد (٢٠٠٤) أن التربية لا يمكن أن يحصل عليها الإنسان إلا من خلال المؤسسات الاجتماعية المتنوعة التي تتولى مهمة تنظيم علاقة الإنسان بغيره، وتعمل على تحقيق انسجامه المطلوب مع ما يحيط به من كائنات ومكونات فالعملية التربوية مستمرة مع الإنسان منذ أن يولد وحتى يموت، وتتم من خلال المؤسسات التربوية الاجتماعية التي تتولى مهمة تربية الإنسان، وتكيفه مع مجتمعه، وتنمية وعيه الإيجابي، وإعداده للحياة.

وتتنوع هذه المؤسسات ما بين مؤسسات تربوية رسمية تقوم الدولة على تأسيسها، ومؤسسات تربوية أهلية شبه رسمية يقوم بتأسيسها أفراد المجتمع وتشرف عليها الدولة، ومؤسسات خيرية يؤسسها المحسنون هدفهم الاحتساب في رقي مجتمعاتهم، وجميعها تعد جهوداً تربوية تعمل على بناء الأفراد والمجتمعات بناءً صالحاً (المغذوي، ٢٠٠٧). حيث تعتبر المؤسسات الخيرية شريكاً فاعلاً للمؤسسات التربوية الأخرى، وذلك من خلال البرامج والأنشطة التربوية التي تقدمها، فهي بذلك شريك مهم في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والتربوية؛ مما يجعلها تحل دوراً بارزاً في تنمية المجتمعات وتطورها.

ويعد الوقف أحد روافد هذه المؤسسات الخيرية، والمساهمات المجتمعية، وله صور كثيرة وعديدة عبر العصور والأزمنة، ومن الصور والنماذج الواضحة في الاستفادة من الوقف: الأوقاف من أجل العلم وطلبته وأهله. ولأن الوقف يندرج ضمن تعاليم ديننا الإسلامي الذي حثنا على عمل الخير والإنفاق في سبيل الله؛ فقد شرع الله الوقف وحثت الآيات القرآنية على ذلك قال تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ (سورة المائدة، الآية ٢). وكذلك ما جاء في السنة المطهرة قوله صلى الله عليه وسلم: "إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له" (رواه مسلم، برقم: ١٢٥٥)

ولهذا جاء الترغيب والحث على الوقف، والوصية بالإنفاق منهنما على جهات البر والإحسان؛ انطلاقاً من مبدأ الأخوة الإسلامية، ومن نظرة الإسلام إلى المال بصفته وسيلة لخدمة الإنسان وعمارة الكون، ذلك كون المال هو إكسير الحياة وجوهرها، والإسلام ينظر

إلى المال نظرته إلى الوسيلة المحققة للغاية، فهو يعتبر المال عنصرًا هامًا من عناصر عمارة الأرض، واستتباب الأمن، ورخاء البشر والتمكّن من تحقيق حكمة الله تعالى في خلق الثقلين الجن والإنس، قال تعالى ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ (سورة الذاريات، الآية ٥٦).

ولقد سارت الأمة الإسلامية بمرور العصور وتوالي الأزمان خطوات واسعة في الأوقاف وفلسفتها تكشف القيمة الحقيقية للأوقاف؛ إذ إنها ساعدت بل أسهمت بدور حيوي في حل المشكلات التي واجهتها الأمة عبر تاريخها الحضاري الطويل من أدوار مادية وأخلاقية واجتماعية ونفسية وتربوية وعلمية وعسكرية وغيرها، وهو ما لم نجده في أي حضارة أخرى (السرجاني، ٢٠١٠)؛ حيث كانت المؤسسات الوقفية في الحضارة الإسلامية تطبيق عملي للتكافل الاجتماعي، ومورد أساسي لكثير من المؤسسات التعليمية والمرافق الاجتماعية.

ومن هنا فالوقف التربوي والعلمي ينطلق من مقاصد الشريعة لحفظ العقل والنفس، لذا لا عجب أن تحتل المصارف الوقفية الصدارة في الإنفاق على العلم والتعليم في تاريخ الأمة، فهي ليست بجديدة في منظومة المصارف الوقفية (السدحان، ٢٠٢٠).

والأمة الإسلامية تتكئ على ماضٍ عريق مشرق أنار العالم وساهم في إثراء الحضارة الإنسانية عامة، فينبغي أن لا نقطع صلتنا بهذا الماضي، وكذلك أن لا نقف عند حد التمجيد والتغني بمآثر الأولين وإنما ينبغي أن نبحث عن الأسباب التي جعلت الأمة الإسلامية مؤهلة لأن تقود الأمم في ذلك الزمان وأن ننقب عن العوامل التي أسهمت في تطور الحركة التربوية والعلمية في ذلك الوقت، ثم نحاول تقديم حلول عصرية تنهض بالعملية التربوية والتعليمية برؤية إسلامية تتناسب مع متطلبات القرن الحادي والعشرين ولا تتخلع من الماضي المجيد للأمة الإسلامية (القحطاني، ٢٠٢٠).

ولما كان الفقهاء قد أجازوا الوقف على طلبة العلم، واعتبروا ذلك من وجوه البر، وأن هذا الإنفاق يعدل الجهاد في سبيل الله، أي أن المداد الذي ينفقه العلماء في تأليف الكتب لنفع الناس يعادل دماء الشهداء، بل يرجح عليه في بعض الروايات، فبالتالي فإن إنشاء ورعاية المؤسسات التربوية والثقافية من مدارس وربط وزوايا أو خانقات يعادل الجهاد في سبيل الله تعالى (جلال، ٢٠١٠).

وقد أدت الأوقاف دورًا رئيسًا عبر التاريخ لتوفير تمويل مستدام للعديد من الخدمات الاجتماعية بما في ذلك التعليم والصحة على سبيل المثال لا الحصر، وتشير التقديرات إلى أن أكثر من ٦٠ في المائة من الخدمات العامة أثناء الخلافتين الأموية والعباسية كان يتم تنفيذها عن طريق الوقف، فكانت الأوقاف تمول الخدمات الاجتماعية الأساسية المتعلقة بالتعليم والصحة، بالإضافة إلى دعم المحتاجين بسبل للعيش أو الضمان الاجتماعي، كما أدت الأوقاف، إلى جانب تليبيتها هذه الاحتياجات الأساسية، دورًا رئيسيًا في تطوير الحياة

الثقافية والعلمية بفضل تمويلها لإنتاج الكتب وبناء المكتبات ودعمها للعلماء في مختلف العلوم الدينية والدينيوية (صندوق تميم ممتلكات الأوقاف، ٢٠١٩).

مُشكلة الدراسة

لم يكن الوقف الخيري بشكل عام ظاهرة اجتماعية، واقتصادية طارئة على المجتمع السعودي، بل إنه أصيل كأصالة دين هذا المجتمع، كما أن للوقف على الحركة العلمية وروادها في التاريخ السعودي جذورًا ممتدة وعريقة في تربته الاقتصادية ومناخه الاجتماعي، وبهذا وفر لطلبة العلم ومؤسسات الثقافة ووسائلهما الأمن المادي اللازم لنهضة حركة علمية رائدة في مجتمع ما قبل النفط في المملكة العربية السعودية.

وتدعم الأوقاف في المملكة العربية السعودية العديد من أنواع الكيانات وتعمل في إطار مجموعة متنوعة من المجالات، وتساهم الأوقاف في توفير التمويل لأنواع متعددة من الكيانات الرسمية وغير الرسمية بما في ذلك المؤسسات والجمعيات الخيرية والمهنية والجامعات والكليات ومراكز البحوث والمستشفيات والمراكز الطبية وصناديق الأسرة والمساجد. وتظهر تلك الكيانات مرونة الأنشطة القائمة على الأوقاف وطبيعتها ومجالات انتشارها والقائمين عليها وآلية تنفيذها (فوستير، ٢٠٢١).

وقد بدأ العمل الخيري والأوقاف في المملكة العربية السعودية مع نشأتها؛ وذلك لتوافقها مع الدين الإسلامي وخاصة بعد توحيد المملكة العربية السعودية، وبناء وتأسيس الدولة على أسس حديثة، حيث شهدت تلك الفترة بداية المسيرة التنموية بإنشاء البنى التحتية والتجهيزات الأساسية، ومن ثم الاهتمام برفع مستوى الأفراد والمجتمع (الصالح، ٢٠١١، ص ٢٧).

أما بعد تدفق النفط وزيادة ثراء الدولة والمجتمع من عائداته المادية فقد بدا جلياً تراجع دور الوقف في دعم مناشط المجتمع الحياتية المتعددة وعلى رأسها التعليم والثقافة، لاعتماد الناس على الدولة في الإنفاق على كل شيء، إلا أن الوقف بعظمته التنظيمية، ومرونته التطبيقية كرافد مالي للدولة لتوفير الخدمات الضرورية للمجتمع؛ أثبت أنه أحد الخيارات المتاحة لتلافي معطيات الاقتصاد غير المرغوبة (الخويطر، ٢٠٠٣، ص ٥).

وفي العهد الراهن، ومع تولية المملكة العربية السعودية القطاع غير الربحي على نحو عام، والقطاع الوقفي على نحو خاص العناية والاهتمام، حيث تنص رؤيتها ٢٠٣٠ على أهمية شراكة القطاع غير الربحي، والذي يمثل فيه القطاع الوقفي حجر الزاوية لتحقيق أهداف الرؤية الطموحة المتمثلة في اقتصاد مزدهر ومجتمع حيوي ووطن طموح (غرفة الشرقية، ٢٠١٨).

ويرى الرفاعي (٢٠٠٧) بأن الباحثين مطالبون بإعادة إحياء فكرة الوقف بما يخدم مصلحة مجتمعاتهم، من خلال حث أهل الخير والبر والإحسان على وقف أموالهم على مؤسسات يكون لها دور في معالجة مشكلات المجتمع والعمل على الارتقاء به.

حيث كشفت الدراسات تزايد اهتمام الغرب بهذا النوع من الوقف مقابل تراجع اهتمام المسلمين بذلك، وتشير هذه الدراسات إلى أن ٩٠% من الجامعات الغربية تدعم كلياً أو جزئياً بأموال وقفياتها، ويبلغ حجم الوقف في مؤسسات التعليم العالي في أمريكا ١١٨.٦ مليار دولار، ويبلغ في جامعة كيوتو فقط في اليابان ٢.١ مليار دولار، بينما يبلغ وقف الجامعات الكندية ٥ مليارات دولار، في الوقت الذي يبلغ فيه الوقف فقط في ١٠ جامعات بريطانية ٣٠ مليار دولار، ويتم توزيع العائد من الأوقاف على مساعدة مالية للطلاب، ودفع رواتب أعضاء هيئة التدريس، وصيانة المرافق (الأشرم، ٢٠١٩).

وجاء هذا الانحسار لدور الوقف التعليمي في الأمة الإسلامية لعوامل عدة، بعضها راجع إلى حالة التقهقر والضعف العام الذي تعاني منه الأمة عامة والأوقاف على وجه الخصوص، والنظرة الضيقة للوقف على أنه مؤسسة دينية تهتم فقط بشئون المساجد وغيرها من الشؤون الدينية البحتة، مع أن الخبرات التاريخية أثبتت أن الوقف أدى العديد من الأدوار الاجتماعية والاقتصادية، وأسهم في التنمية بكافة أشكالها قديماً في المجتمعات المسلمة قبل أن يتراجع دوره ويتدهور، وعاد الوقف لدائرة الضوء حديثاً في المجتمعات المعاصرة الغربية والعربية، باعتبار أموال الوقف وممتلكاته جزءاً مهماً من ثروة المجتمع يمكن توظيفه في مساعدة الحكومات على تقديم الخدمات التعليمية والاجتماعية والصحية وغيرها (عبد الفتاح، ٢٠١٩).

كما أشارت دراسة كل من (العمر، ٢٠١٠؛ والتويجري، ٢٠١٤؛ وعليمات، ٢٠١٥) إلى قلة الدراسات التي تناولت المؤسسات الوقفية ومجالاتها، وتركيز غالبية الدراسات على الأحكام والمسائل الفقهية أكثر من دراسة المؤسسات التي أنشئت في ظلها وما لها من أدوار فاعلة إيجابية في المجتمع.

إن إحياء نظام الوقف وفتح المجال التربوي والتعليمي له لا يعني تحويل المؤسسات التعليمية إلى مؤسسات دينية، بل يعني اعتبار الوقف قطاعاً اقتصادياً ثالثاً موازياً للقطاعين العام والخاص (كما هو متبع في المملكة العربية السعودية)، كما يعني إيجاد قطاع إضافي لا يشكل عبئاً جديداً على ميزانية الحكومة، وإنما قطاع يفتح أفقاً جديداً للعملية التربوية التعليمية، وربما هذا مدعاة للتعرف إلى نظام الوقف التعليمي وسماته التمويلية (نصير، ٢٠١٨).

ومن بين طرق الإحياء، وسبله هو التعرف على تاريخ الوقف ونظم مؤسساته ومصارفه التربوية والتعليمية، من هنا جاء هذا البحث والذي يهدف إلى التعرف على تاريخ المؤسسات الوقفية في المملكة العربية السعودية قديماً عن طريق الإجابة عن التساؤل الرئيسي التالي: ما هو التطور التاريخي للمؤسسات الوقفية التربوية في المملكة العربية السعودية؟

أسئلة الدراسة

يتمثل التساؤل الرئيسي للدراسة في: ما هو التطور التاريخي للمؤسسات الوقفية التربوية في المملكة العربية السعودية؟
ويتفرع منه التساؤلات الفرعية التالية:

• ما هو مفهوم الوقف ونشأته وأدلة مشروعيته وخصائصه ومكانته في الحضارة الإسلامية؟

• ما هي مجالات الوقف التربوي في الإسلام؟

• ما هي مراحل تطور الوقف التربوي في المملكة العربية السعودية؟

• ما هو دور المؤسسات التربوية الوقفية تاريخياً في دعم المساجد والمدارس في المملكة العربية السعودية؟

• ما هو دور المؤسسات التربوية الوقفية تاريخياً في دعم المشايخ وطلاب العلم في المملكة العربية السعودية؟

أهداف الدراسة

تهدف الدراسة الحالية الى:

• التعرف على مفهوم الوقف ونشأته وأدلة مشروعيته وخصائصه ومكانته في الحضارة الإسلامية.

• التعرف على مجالات الوقف التربوي في الإسلام.

• التعرف على مراحل تطور الوقف التربوي في المملكة العربية السعودية.

• الكشف عن دور المؤسسات التربوية الوقفية تاريخياً في دعم المساجد والمدارس في المملكة العربية السعودية.

• الكشف عن دور المؤسسات التربوية الوقفية تاريخياً في دعم المشايخ وطلاب العلم في المملكة العربية السعودية.

أهمية الدراسة

تنبع أهمية الدراسة الحالية من عدة وجوه، من بينها:

• كونها تشكل حلقة في سلسلة الدراسات وثيقة الصلة بأصول التربية الإسلامية.

• أهمية موضوعها، من خلال تسليط الضوء على المؤسسات الوقفية التربوية ومعرفة أسباب تراجعها عن أداء دورها المنوط بها.

• الحاجة الملحة للنهوض بالمؤسسات الوقفية الحديثة وتقوية شراكتها الفعالة في خدمة المجتمع وتنميته.

• محاولة إبراز تاريخ المؤسسات الوقفية التربوية في المملكة العربية السعودية لكثرة الأوقاف التي أسهمت في دعم الحركة التربوية والعلمية.

• التعرف على آليات وأساليب المؤسسات التربوية الوقفية تاريخياً للعمل على الاستفادة من تلك الآليات والسعي إلى إحياءها من جديد، والتجديد في أساليبها بما يتماشى مع واقعنا التنموي اليوم.

منهجية الدراسة

اعتمدت الدراسة على المنهج التاريخي من خلال التعرّيج على تاريخ الوقف والجهود الوقفية في شبه الجزيرة العربية وكذلك مجالات الوقف إبان ذلك الوقت، حيث يعرف المنهج التاريخي على أنه "دراسة أحداث الماضي وتطور الموضوعات وتفسيرها مع توثيقها"، كما يعرف بأنه " المنهج الذي يهتم بجمع الحقائق والمعلومات من خلال دراسة الوثائق والسجلات والآثار". (القحطاني، ٢٠٢٠).

مصطلحات الدراسة

• **المؤسسات التربوية:** "تلك البيئات أو الأوساط التي تُساعد الإنسان على النمو الشامل لمختلف جوانب شخصيته، والتفاعل مع من حوله من الكائنات، والتكيف مع ما حوله من مكونات" (أبو عراد، ٢٠٠٤)

• **الوقف لغة:** الحبس والمنع ومعنى الحبس مصدر من قول وفت الشيء وقفاً أي حبسته (ابن منظور، ١٩٩٩، ص ٢٧٤)، ومنه قوله تعالى "وقفوهم إنهم مسؤولون" (سورة الصافات، آية ٢٤) جاء في تفسير ابن كثير أي "فقوهم واحبسوهم عن السير حتى يسألوا عن أعمالهم وأقوالهم في الدنيا" (١٩٩٦، ص ٥). ومنه وقف الأرض على المساكين، أما معنى المنع فلأن الواقف يمنع التصرف في الموقوف وهو خلاف الإعطاء (الباحوث، ٢٠٠١، ص ١٤٣).

واصطلاحاً: اختلف العلماء رحمهم الله في تعريف الوقف اصطلاحاً تبعاً لاختلاف مذاهبهم فيه، ولعل أشهرها تعريف ابن قدامة في كتابه المقنع "تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة" (١٩٨٠، ص ٣٠٧)، ويمكن يكون ترجيح العلماء لهذا التعريف لسببين، الأول: لأنه مقتبس من قوله -صلى الله عليه وسلم- لعمر بن الخطاب عندما سأله عن أرض أصابها بخبير: "إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها"، والثاني: لأن هذا التعريف خاص بجوهر الوقف وإظهار حقيقته بأقصر عبارة تفيد المقصود (الزيد، ١٩٩٢).

وقد عرفه (منصور، ٢٠٠٧) "كل ما يقصد به الواقف صرفه على وجوه البر، سواء أكان على أشخاص معينين، كالفقراء، والمساكين، والعجزة، أو كان على جهة من جهات البر العامة، كالمساجد والمستشفيات والمدارس وغيرها، مما ينعكس نفعه على المجتمع" (ص ٩). كما تم تعريفه على أنه "هو عمل من أعمال البر الذي يقصد به تحقيق منفعة عامة، أو خاصة، وبيئتي به صاحبه وجه الله تعالى" (عبد الفتاح، ٢٠١٩، ص ٧).

الدراسات السابقة

يعد موضوع الوقف مجالاً خصباً وواسعاً لمختلف الدراسات المتنوعة، فهناك الوجه الفقهي الذي اهتم بالأمر الفقهي المتعلقة بالوقف، وهناك الوجه الاقتصادي المتعلق بالوقف والقائم على اقتصاديات الوقف، وهناك المنظور التاريخي للوقف المتعلق برصد التطورات الخاصة بالوقف عبر الأزمان، ومن بين تلك الدراسات:

دراسة العيوني (٢٠٠٨)، والتي جاءت بعنوان "إسهام الأوقاف في تمويل المؤسسات التعليمية والثقافية بالمغرب خلال القرن العشرين: (دراسة تحليلية)" هدفت الدراسة إلى استدعاء الإرث التاريخي لمؤسسة الأوقاف في المجتمع الإسلامي ليكون مدخلاً مناسباً للتعرف على إسهام الوقف في تمويل المؤسسات التعليمية والثقافية في المغرب خلال القرن العشرين؛ بهدف تحليل ضوابط العلاقة بين الدولة ومؤسسة الأوقاف التعليمية والثقافية وسبل تطويرها مع الاستفادة من أهم الصيغ الوقفية المعاصرة لتمويل المؤسسات التعليمية والثقافية في العصر الحاضر. وقد استخدمت الدراسة المنهج التاريخي لتتبع المراحل التاريخية لمؤسسة الأوقاف في تمويلها للتعليم والثقافة في المجتمع الإسلامي، مع دراسة وتحليل التطورات والتغيرات التي عرفها تمويل الوقف للتعليم والثقافة في المغرب خلال القرن العشرين. وتوصلت الدراسة لعدة نتائج منها: أن مؤسسات الأوقاف كانت الممول الرئيسي للتعليم والثقافة في المجتمعات العربية الإسلامية إلى بداية القرن العشرين، وتعتبر مؤسسة المسجد من أهم أماكن التعليم في تاريخ التربية والتعليم عند المسلمين؛ لذا لا بد أن يعود المسجد إلى وظيفته الأصلية في التعليم ونشر الثقافة الإسلامية، أما مؤسسة المكتبات كانت من أهم محاور الوقف الثقافية، لذا يجب توجيه الأوقاف من جديد في إنشاء المكتبات الوقفية قصد نشر الثقافة الإسلامية في المجتمع. وأوصت الدراسة بضرورة تمويل المؤسسات التعليمية والثقافية بواسطة أهم الصيغ الوقفية المعاصرة التي تم التطرق لها لإحياء دور الوقف في المجتمع، ومشاركة مؤسسات المجتمع المدني والأفراد في ذلك، بالإضافة إلى تأسيس جمعية تهتم بالعمل الوقفي، وتعريف المجتمع به والدعوة إليه وخاصة في مجال التعليم، والثقافة وذلك بتصميم مشاريع وافية تعليمية، وثقافية، ودعوة للمحسنين للوقوف عليها من جميع مكونات المجتمع المدني.

دراسة حريري (٢٠١١)، والتي جاءت بعنوان "إسهام الوقف في دعم المؤسسات العلمية التربوية في مكة المكرمة إبان العصر العثماني والأساليب المقترحة لتطوير دوره في العصر الحاضر" هدفت الدراسة إلى التعرف على مفهوم الوقف، وأهميته في الإسلام، والوقوف على أحوال مكة المكرمة السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية في العصر العثماني، ودور الوقف في دعم هذه الجوانب، وإسهام الوقف على الشؤون الاجتماعية في مكة المكرمة في العصر العثماني، وإسهامه على المؤسسات العلمية، والتربوية في مكة المكرمة خلال العصر العثماني ثم وضع تصور مقترح لإعادة تفعيل دعم الوقف للمؤسسات

العلمية، والتربوية في مكة المكرمة في العصر الحاضر. استخدمت الدراسة في الجانب النظري المنهج التاريخي والمنهج الوصفي، ولتفعيل التصور المقترح استخدمت الدراسة المنهج الوصفي المسحي، وتم إعداد استبيان لقياس مرئيات عينة عمدية من أعضاء هيئة التدريس بجامعة أم القرى. وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها: أن البذل والوقف في العصر العثماني كان أساسه الوازع الإيماني للواقف وأن الوقف أسهم بدور فاعل في مسيرة الحركة العلمية والتربوية في المجتمع المكي، كذلك المخصصات الوقفية لم تقتصر على فئة دون فئة بل شملت جميع فئات المجتمع المكي بتركيباته المختلفة، أيضاً تنوع مجالات الوقف على المؤسسات العلمية والتربوية فشملت جميع احتياجات التعليم في ذلك العصر وإسهام الوقف في رفع مستوى التعليم في البلد الحرام، ودوره في دعم البرامج التعليمية، والتدريبية في مكة المكرمة. ثم أوصت الدراسة بضرورة تفعيل دور الإعلام في نشر ثقافة الوقف، وبيان أهميته، وكذلك ضرورة إسهام الوقف في مشاريع تابعة لمؤسسات علمية وتربوية، وإيجاد فرص عمل للخريجين.

دراسة علميات (٢٠١٥)، والتي جاءت بعنوان "الوقف الإسلامي أبعاده وتطبيقاته التربوية المعاصرة"، هدفت الدراسة إلى البحث في تطبيق أهم التطبيقات التربوية الإسلامية الفقهية (الوقف الإسلامي) وذلك بتوضيح دوره التربوي والتعليمي من خلال عرض تطبيقات معاصرة تخص هذا الجانب بالإضافة إلى تسليط الضوء على آثار الوقف الإيمانية، والتربوية، والتعليمية، والاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية، ولتحقيق هدف الدراسة استخدم الباحث المنهج الاستقرائي التحليلي، وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج كان من أبرزها أن الوقف الإسلامي له علاقة بالتربية والتعليم، كما خلصت الدراسة إلى وجود آثار تعبدية وعقدية وتعليمية وتربوية ونفسية واجتماعية واقتصادية وسياسية لأحكام الوقف، وأبرزت الدراسة تطبيقات تربوية وتعليمية معاصرة للوقف وتوصلت الدراسة إلى جملة من المشكلات التي اعترضت الوقف وسبل علاجها، ثم أوصت الدراسة المعنيين بشؤون التربية والتعليم بضرورة تضمين المقررات دروساً عن الوقف لتسليط الضوء على دوره في حياة المسلمين وضرورة أن يفسح الدور للوقف الإسلامي في المساهمة في دعم التعليم في الدول العربية من خلال عدة نواحي منها المرافق والتجهيزات كقاعات المحاضرات وتوفير مصادر التعليم من مكتبات ووسائط متعددة بالمستوى المطلوب ومختبرات مجهزة.

دراسة شرون (٢٠١٧)، والتي جاءت بعنوان "دور الوقف النقدي في النهوض بالأوقاف العلمية: تجارب دول إسلامية"، هدفت هذه الدراسة إلى توضيح آلية عمل الأوقاف النقدية في النهوض بقطاع التعليم، وأهم المجالات التي يمكن أن تغطيها. وتبرز أهمية الموضوع من منطلق أن الأوقاف النقدية مازالت تحتاج إلى من مزيد من التطوير والتفعيل للرفع من نشاطها وتفعيل دورها التنموي، خاصة في مجال التعليم الذي يمثل قاطرة لباقي القطاعات الاقتصادية الأخرى. اعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي من خلال

الإطلاع على أهم الدراسات والبحوث السابقة ذات الصلة بموضوع البحث التي تناولت دور وأهمية الأوقاف النقدية في قطاع التعليم، كما تم الاعتماد على المنهج التاريخي للوقوف على الدور الذي لعبته الأوقاف على مر التاريخ وخاصة في الدولة العثمانية. وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها أن للأوقاف العلمية أهمية كبيرة تسهم في تحديد مواطن الحاجة الاقتصادية والاجتماعية ومن ثم توجيه وتخصيص الموارد نحوها، يوفر الوقف النقدي استمرار الوقف في أداء رسالته التكافلية والتضامنية بين أفراد المجتمع الواحد. ثم أوصت الدراسة بنشر الوعي لدى المجتمعات حول الوقف النقدي وأهميته الاجتماعية والاقتصادية مما يساهم في تنمية القطاع الوقفي، وفتح مجال استثمار الأوقاف النقدية في قطاع التعليم العالي بإنشاء جامعات وقفية كما هو موجود في العديد من الدول الإسلامية والغربية، وتوسيع دائرة البحث بالنسبة للباحثين والأكاديميين المتخصصين في الوقف إلى أكبر عدد ممكن من الدول العربية والإسلامية من أجل الوقوف على النقائص في مجال الأبحاث العلمية.

ودراسة التوجيهي (٢٠٢٠)، والتي جاءت بعنوان "دور الوقف في تمويل التعليم العالي في المملكة العربية السعودية في ضوء بعض الخبرات العربية والعالمية"، والتي هدفت إلى التعرف على دور الوقف في تمويل التعليم العالي في المملكة العربية السعودية في ضوء بعض الخبرات العربية والعالمية؛ بما في ذلك مصادر تمويله ومصارفه ومعوقاته ومقترحات تطويره، واستخدمت المنهج الوصفي والمنهج الوثائقي الاستردادي القائم على جمع المعلومات ثم تصنيفها وتنظيمها وتحليلها، وطبقت الاستبانة خلال الفصل الدراسي الثاني من العام الجامعي ١٤٤٠هـ / ٣٩ على عينة من مجتمع الدراسة، المتمثل في مسؤولي أوقاف الجامعات السعودية والعاملين فيها والمهتمين بها، حيث بلغ عدد الاستجابات (١٧٧) استجابة، وتوصلت الدراسة إلى عدم وجود معلومة واضحة عن متوسط التمويل الوقفي للجامعات السعودية، وأن أهم مصادره: الأوقاف العقارية، والمنح والهبات، واستثمارات الأوقاف، والأوقاف الفردية، والأعيان الموقفة على العلاء وطلبة العلم. وأن أهم مصارفه: البحث العلمي، وكفالة الطلاب وسداد رسومهم الدراسية، وتوليد أوقاف جديدة، والاستثمار. وأن أهم معوقاته: عدم تخصيص أوقاف حكومية للجامعات، وعدم وجود أنظمة تضمن استقلالية أوقاف الجامعات، وعدم تخصيص جزء من الأوقاف الخيرية للجامعات، وعدم توجيه المسؤولية الاجتماعية في الكيانات الكبرى للعناية بالوقف على الجامعات، وضعف وعي وثقافة الواقفين تجاه الوقف على الجامعات. وأن أهم مقترحات تطويره: سن أنظمة تضمن استقلالية أوقاف الجامعات، وتخصيص أوقاف حكومية للجامعات، وتسهيل إجراءات الوقف للجامعات، وزيادة وعي وثقافة الواقفين تجاه الوقف على الجامعات، وتوجيه المسؤولية الاجتماعية في الكيانات الكبرى للعناية بالوقف على الجامعات. وأوصت الدراسة بدعم البحث العلمي، وكفالة الطلاب المعوزين وسداد رسومهم الدراسية، والسعي لتوليد

أوقاف جديدة، وللاستثمارات الجديدة في الأوقاف، ولسن أنظمة تضمن استقلالية أوقاف الجامعات، وتخصيص أوقاف حكومية للجامعات، وتسهيل إجراءات الوقف للجامعات، وزيادة وعي وثقافة الواقفين تجاه الوقف على الجامعات، وتوجيه المسؤولية الاجتماعية في الكيانات الكبرى للعناية بالوقف على الجامعات. واقترحت الدراسة دراسة العلاقة بين تنوع مصادر الأوقاف الجامعية والبحث العلمي بالجامعات السعودية، وأثر تناقص مخصصات الوقف الجامعي على الأنشطة العلمية للجامعات، وأثر تطوير أنظمة ولوائح جديدة للأوقاف على استقلالية أوقاف الجامعات.

دراسة القحطاني (٢٠٢٠)، والتي جاءت بعنوان "إسهام الوقف في دعم الحركة العلمية في القرن السابع الهجري"، والتي هدفت إلى التعرف على إسهام الوقف في دعم الحركة العلمية في القرن السابع الهجري، وتوضح كيف أسهم الوقف في دعم المساجد والخوانق والأربطة والمدارس والمكتبات، والبيمارستانات، ثم التعرف على كيفية تفعيل دور الوقف في دعم البحث العلمي والحركة العلمية في الوقت الحاضر، ومن أبرز نتائج الدراسة ما يلي: أن الوقف في القرن السابع الهجري خاصة ازدهر ازدهاراً عظيماً، أدى إلى نهضة علمية كبيرة وشاملة حيث أحصى الباحث ٤١٠ مؤسسة وقفية، أفرزت علماء أفذاذ وأسماء عظيمة، لا تزال مؤلفاتهم حاضرة حتى اليوم، كالنووي، والعز بن عبد السلام وابن تيمية، وابن النفيس وغيرهم، أن النظام التعليمي في ذلك القرن، كان يعتمد اعتماداً كبيراً على الوقف كمصدر أساسي لتمويله. وأبرز التوصيات ما يلي: التوعية الإعلامية بأهمية الوقف والدور الذي يؤديه في تحقيق التكافل الاجتماعي، إنشاء وكالة للوقف التعليمي تتبع لوزارة التربية والتعليم، تشريع وتضع الأنظمة والقوانين التي تفتح المجال أمام الراغبين في الإسهام في مجال الأوقاف التعليمية، استحداث صيغ وقفية حديثة من جانب مجتمعات الفقه الإسلامي، تتناسب مع متطلبات العصر الحاضر، وتتوافق مع أنظمة ولوائح وزارات التربية والتعليم والصحة والثقافة والإعلام، حتى يتسنى للمحسنين الوقف على المجال الذي يرغبونه.

دراسة الخضير (٢٠٢١)، والتي جاءت بعنوان "الوقف الإسلامي ودوره التاريخي في تعزيز النشاط التعليمي"، والتي هدفت إلى إبراز الدور التنموي لهذا النشاط التكافلي في مجال التربية والتعليم. اعتمدت الدراسة المنهج الاستنباطي في توضيح الدور التنموي لنظام الأوقاف في توفير الخدمات التعليمية في المجتمعات الإسلامية. توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، كان من أبرزها: - أن الوقف الإسلامي هو عبارة عن مؤسسة دينية اجتماعية اقتصادية، وقد نشأ منذ عهد الرسول صلي الله عليه وسلم حيث إنه هو أول من قام بتطبيق الوقف في سبيل الله. - أن الوقف الإسلامي من أحسن الوسائل التكافلية المستخدمة في إنقاذ الفقراء والمساكين من إعادتهم إلى صف المجتمع ورفع المستوى المعيشي لهم. - استطاع نظام الأوقاف القيام بتحسين المستويات العلمية والثقافية لكثير من الناس، وفي المجالات المختلفة بدءاً من المجالات الشرعية، والطبية، والصيدلية والتجارية.

يتضح من عرض الدراسات السابقة اهتماماً ملحوظاً بالوقف بالرغم من بعض النتائج السلبية التي أسفرت عنها تلك الدراسات؛ كالضعف الذي يجتاح الوقف عموماً من تمويل وإعلام وغيره مما يحول دون تحقيق أهدافه المنشودة. ولعل ما يميز هذه الدراسة عن غيرها من الدراسات هو تفردها في الاستعراض التاريخي للجهود الوقفية في شبه الجزيرة العربية، وقد استفادت هذه الدراسة من الدراسات السابقة في صياغة مشكلة البحث وبناء محاور الإطار النظري.

الإطار النظري للدراسة نشأة الوقف

عرفت الأمم قبل الإسلام -وعلى اختلاف أديانها ومعتقداتها- أنواعاً من التصرفات المالية منها ما يمكن أن يحل محل الوقف عند المسلمين؛ لأن جميع الأمم قبل الإسلام وبعده كانت تعبد آلهة حسب معتقدها، وكانت معابدهم قائمة ونفقات تلك المعابد أيضاً قائمة ثابتة، ولا يمكن تصور هذا إلا أنه بمعنى الوقف، فقد كان الوقف موجوداً بمعناه قبل الإسلام كما أن البيع والإجارة وغيرها من العقود كانت موجودة قبل الإسلام ثم أقرها ووضع لها الحدود والأنظمة (أبو زهرة، ١٩٧١، ص ٥)، حيث جاء نظام الوقف عند بعض الحضارات غير الإسلامية في مجالات مختلفة وضيقة بخلاف الوقف الإسلامي الذي جاء بالمقاصد الكبرى وعلى رأسها طلب الأجر والثواب من الله عز وجل؛ إذ كان الدافع الأكثر بروزاً في توجه بعض أصحاب المبررات الإنسانية غير الإسلامية إلى هذه الأعمال هو طلب الجاه أو الشهرة، بينما كان المحرك الأساس في أعمال البر والإنفاق عند المسلمين هو ابتغاء مرضاة الله عز وجل سواء أعلم الناس أم لم يعلموا (عباده، ٢٠١٦).

فقد ورد أن الوقف كان معروفاً لدى الفراعنة في مصر، إذ يذكر المؤرخون أنه عُثر على صورة وثيقة تبين أن والدًا وهب ابنه أعياناً وأمره بصرف غلاتها على إخوانه شريطة أن تكون تلك الأعيان غير قابلة للتصرف فيها (يكن، ١٩٦٨، ص ١٨٣).

كما عرّف الرومان الوقف، حيث يرون أن الأشياء المقدسة وهي التي جعلت الله بحسب الطقوس التي يقوم بها الكهنة، والمعابد والنذور والهدايا وغيرها مما خصص لإقامة الشعائر الدينية لا يجوز أن تباع ولا أن ترهن، كما جاء في مدونة جوستينيان "الأشياء المقدسة sacrees والأشياء الدينية religieuses والأشياء الحرام saintes لا يمتلكها أحد. إذا ما كان لله فلا يملكه إنسان" (فهمي، ٢٠٠٥، ص ٥٧).

أما في العصر المتأخر فقد انتشرت فكرة الوقف عند الألمان على المعابد والكنائس، كذلك في فرنسا حيث نص عليه القانون الفرنسي صراحةً فعرفه بـ "رصد شيء محدود من رأس المال على سبيل الدوام، لعمل خيري عام أو خاص"، أيضاً عرفت الولايات المتحدة الأمريكية نوعاً من التصرفات المالية مشابهة للوقف تحت مسمى the trust (الكبيسي، ١٩٧٧، ص ٢٧-٢٨).

أما العرب فقد عرفوا أنواعاً من الوقف في جاهليتهم فيذكر الدريويش (٢٠١٤) أن أولها كان وقف الكعبة المشرفة التي بناها إبراهيم وإسماعيل -عليهما السلام- لتكون مثابة للناس وأمناً، ثم أصبحت بعد ذلك مصلى عاماً للعرب وجعلوها معبداً ومقراً لأصنامهم (ص ١٩٧) وأول من كسا الكعبة ووقف عليها أبو بكر أسعد ملك حمير وذلك سنة ٢٠ قبل الهجرة كساها بالبرود المطرزة بأسلاك الفضة، ثم أخذ الناس يكسونها بأردية مختلفة، أما كسوتها من الداخل فأول من فعل ذلك أم العباس بن عبد المطلب كستها بالديباج (وجدني، ١٩٧١، ص ١٨٤).

إلا أن أصالة الوقف في الحضارة الإسلامية يبينها السباعي (١٩٩٨) بقوله "تتضح أصالته عند المسلمين من كونه نظام ينبع من فكرة إيمانية أخروية، في حين نجد أن المنبع الأساسي للأحباس عند الجاهلية كان غرضها الفخر، أما الغرب فطلب الجاه أو الشهرة وانتشار الصيت وخلود الذكر الأثر الأكبر في اندفاعهم نحو الميراث الإنسانية" (ص ٩٤).

ويرى عمر (٢٠٠٦) بأنه لا يوجد في أوجه الصرف في النظم الغربية ما يمكن الأخذ به في الوقف الإسلامي الذي تتميز أغراضه وأوجه الصرف فيه بعدة مميزات، منها نبل الهدف والمقصد حيث أن الدافع للوقف الإسلامي دافع ديني محض، وكذلك خيرية التوجه فجميع الأوقاف على اختلاف أهدافها لا بد أن تتوافق مع الشريعة الإسلامية، أيضاً عالمية النطاق فمجال الصرف في الوقف ليس محصوراً كما في الزكاة، بالإضافة إلى أنها إنسانية شاملة فيجوز وقف غير المسلم ويجوز أن ينتفع غير المسلم بوقف المسلم، أيضاً يجوز الوقف على الحيوانات والبيئة، علاوة على ذلك اتسامها بالمرونة لمواجهة المستجدات من أوجه الصرف مثل حماية حقوق الإنسان وحماية المستهلك ورعاية المشروعات الصغيرة.

مفهوم وخصائص وأنواع الوقف

تطور الوقف الإسلامي منذ عهد النبوة والصحابة رضوان الله عليهم حتى أضحت الأوقاف أهم الموارد المالية للمؤسسات الدينية والتعليمية والصحية، فقد تكفلت الأوقاف بمعظم أعباء التعليم، وبسببه نشطت الحركة العلمية في البلاد الإسلامية نشاطاً منقطع النظير (القحطاني، ٢٠٢٠).

وتم تعريف الوقف على أنه حبس المملوك عند التملك من الغير، كما عُرف على أن يتصدق الإنسان المالك لأمره بما شاء من ريعه ونخله وكرمه وسائر عقاره لتجري غلات ذلك وخراجه ومنافعه في السبيل الذي سبلها فيه مما يقرب إلى الله عز وجل، ويكون الأصل موقوفاً لا يباع ولا يوهب ولا يورث أبداً ما بقي شيء منه، فمن فعل هذا لزمه ولم يجز له الرجوع فيه في حياته ولا يورث عنه إذا حيز وصحت حيازته، وعُرف أيضاً بأنه حبس مالٍ يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه بقطع التصرف في رقبته وتصرف منافعه إلى البرِّ تقريباً إلى الله تعالى، وملخص تعريف الوقف عند الفقهاء يدور حول التصرف في العين وما تدره من

دخل مع بقاء أصلها، وجعل منفعتها لجهة من جهات البر المختلفة، لتخرج من ملك صاحبها بجعلها مبدولة على وجه القرية لله سبحانه وتعالى (عباده، ٢٠١٦).

أما في العصر الراهن، فهناك العديد من المصطلحات الغربية المشابهة للوقف في معناها والتي منها dotation-Endowment : ومعناها لغوياً: وقف وهبة ومنحة، ومنها Trust ومن معانيه: وقف وأمانة، ومنها أيضا Foundation: أي المؤسسة ومن معانيها القريبة من الوقف المؤسسة الخيرية (الجميلي، ٢٠١٧).

ويعد الوقف بمفهومه الواسع أصدق صور التكافل الاجتماعي، حيث إن خدماته تمتد لتشمل الفقراء، والأرامل، والأيتام، بالإضافة إلى إنه يحقق مبدأ تكافؤ الفرص للطلبة الفقراء الذين لا يستطيعون تحمل نفقات طلب العلم، فكانت المدارس الوقفية والأربطة والخوانق تستقبلهم وتؤويهم، فالإمام ابن كثير مثلاً، يقول في حديثه عن المدرسة النجيبية: "وبها إقامتنا، جعلها الله داراً تعقها دار القرار في الفوز العظيم"، أما أبو شامة شهاب الدين عبدالرحمن بن إسماعيل المقدسي الذي توفي سنة خمس وستين وستمئة، صاحب كتاب الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية فيقول عن المدرسة العادلية الكبرى "وهي المأوى وبها المثوى ، وفيها قدر الله سبحانه وتعالى جمع هذا الكتاب (كتاب الروضتين)، فلا أقفر الله ذلك المنزل ولا أقوى أمين" (القحطاني، ٢٠٢٠).

ويوجد في نظام الوقف خصائص وميزات قد لا توجد في المشاريع الخيرية الأخرى، وهذه المزايا أكسبته تلك الحيوية التي استمر أثرها في الأمة الإسلامية على مدى قرون طويلة، ومن هذه المزايا ما يلي (السدحان، ٢٠٢٠):

• منح الإسلام الواقف الحرية الكاملة في الكيفية التي يرغب بها في التصرف فيما يقفه من أموال، والشروط التي تلي رغباته وتحقق آماله فيما يُوقف، وكل ذلك فيما هو في حدود الشرع بالطبع.

• تنوع أشكال الوقف مما سهل التعامل معه وذلك من حيث إدارته، بحيث يمكن إدارته من قبل الواقف نفسه أو أحد ذريته، أو من قبل ناظر مستقل، وتنوعه من حيث أنواع الواقفين.

• امتاز الوقف بتنوع في المضمون الاقتصادي، فهناك الأوقاف التي تقدم خدماتها مباشرة؛ كالمسجد والمستشفى، ودار الأيتام، والمدرسة، والمكتبة، وهناك من الأوقاف ما يكون نفعه غير مباشر، وإنما من عوائده التي تصرف على أوجه الخير.

• التنوع من حيث الأموال الموقوفة، بحيث شملت جميع أنواع الأموال؛ كالأراضي الزراعية وغير الزراعية، والمباني، والأموال المنقولة كالألات الزراعية والمصاحف والكتب، وهذا التنوع أدى إلى تراكم حصيلة كبيرة من الأوقاف خلال العصور التاريخية المتتابعة.

وباستقراء الفقهاء للأوقاف الإسلامية وصيغها وجدوا أنه يمكن تقسيمها إلى ثلاثة أقسام خيري وأهلي ومشارك، كما أشار الاشمم (٢٠١٩) الى التالي:

● **الوقف الخيري:** هو ما خصص ريعه ابتداءً للصرف على جهة من جهات البر كالمستشفيات والملاجئ والمساجد، وسبب تسميته خيرياً واضحة فثمرته تصرف على وجوه الخير العامة، ويدخل في هذا النوع الوقف على المساجد وعلى مدارس العلم ودور الأيتام والفقراء والمشافي وغير ذلك.

● **الوقف الأهلي أو الذري:** هو الذي وقفه الواقف على نفسه، وذريته، أو على من أراد من الناس ثم جعل ماله إلى جهات الخير، ويسمى أيضاً بالوقف العائلي والخاص، وقد ذهب بعض العلماء وأصحاب الاقتصاد في الوقت المعاصر إلى منع الوقف الأهلي، لما يروونه من سلبيات ومساوئ تستدعي منعه ومنها:

- أنه يمنع من التصرف في الأموال، مما يؤدي إلى ركود الاقتصاد ويقضي على الملكية.
- أنه يورث التواكل بين الأفراد المستحقين فيقعد بهم عن العمل.
- أنه يورث المشاحنات بين المستحقين والمتولين.
- أنه يحرم الورثة من بعض استحقاقاتهم بالإرث.
- **الوقف المشترك:** وهو الوقف الذي يجمع بين الوقف الخيري والأهلي، بحيث يتم الاستفادة من هذا الوقف الأقرباء ويتم توزيع ما يتبقى على الفقراء والمحتاجين أو جهة معينة.

مشروعية الوقف

ثبتت مشروعية الوقف بالكتاب والسنة والإجماع، فمن الكتاب عموم الأدلة التي فيها الترغيب والحض على الإنفاق ومنها قوله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم" (البقرة، ٢٦) ومن السنة: ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: "إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له" (رواه مسلم، برقم: ١٢٥٥) أما الإجماع فقد حكاه جمع من أهل العلم كالبعثي في شرح السنة (١٩٧٤، ص ٢٨٨) وابن هبيرة في الإفصاح (دب، ص ٥٢) وابن قدامه.

وذكر الخصاص في كتابه أحكام الأوقاف: أن أول صدقة كانت في الإسلام وقف رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وذلك أن مخيريق اليهودي كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة أحد، فأوصى إن قتل فإن حوائطه السبعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل فقبضها رسول الله صلى الله عليه وسلم وتصدق بها، فكانت أول صدقة في الإسلام (المنيع، ٢٠١٤).

وقد حدثت في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين من بعده بعضاً من الوقفيات التي تؤكد فضل الوقف وأهميته، ومنها (عباده، ٢٠١٦):

أولاً: حث النبي صلى الله عليه وسلم وترغيبه حينما قدم المدينة على شراء بئر رومة بالمدينة المنورة، فقال -عليه الصلاة والسلام-: "من يشتري بئر رومة فيجعل منها دلاء للمسلمين

خبير له منها في الجنة"، فاشتراها عثمان بن عفان - رضي الله عنه - من صلب ماله، وتصدق بها على السابلة

ثانياً: وقف عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - لأرض خبير، فقد ورد في حديث مسلم قوله: " عن ابن عمر قال: أصاب عمر أرضاً بخبير، فأتى النبي ﷺ يستأمره فيها فقال: يا رسول الله إني أصبت أرضاً بخبير لم أصب مالا قط هو أنفس عندي منه، فما تأمرني به؟ قال: إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها قال: فتصدق بها عمر أنه لا يباع أصلها ولا يبتاع ولا يورث ولا يوهب، قال: فتصدق عمر في الفقراء وفي القريبى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقاً غير متمول فيه"

وفيه دليل على أن سيدنا عمر حبس أنفس ما يملك بعد أن أرشده المصطفى ﷺ إلى ذلك، وفيه دلالة على عظم أمر الوقف من الوجهة الشرعية.

ثالثاً: ومن النماذج الوقفية ما روي عن عائشة رضي الله عنها أنها وقفت داراً اشترتها وكتبت في شرائها ما نصه: "وإني اشتريت داراً وجعلتها لما اشتريتها له، فمنها مسكن لفلان وعقبة ما بقي، ولفلان وليس فيها لعقبة؛ ثم يرد إلى آل أبي بكر...".

وقد تسابق صحابة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بوقف أنفس أموالهم للبر والخير، سعياً لمرضاة الله، واقتداء برسوله - صلى الله عليه وسلم - حتى أن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - قال: "لم يكن أحد من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذو مقدرة إلا وقف".

مقاصد الوقف وغاياته

يبدو للناظر والمتأمل في مجمل أدلة مشروعية الوقف، أن هناك مقاصداً وأهدافاً توخاها الإسلام في تشريعه للوقف، ويحقق الوقف أهدافاً عدة يمكن إجمالها في هدفين رئيسيين: أحدهما عام، والآخر خاص، تفصيلهما على النحو الذي أشار إليه السدحان (٢٠٢٠) كالتالي:

• **الهدف العام:** هو أن الشارع أوجب على المسلمين التعاون، والتكاتف، والتراحم، والتعاقد فيما بينهم، ولا شك أن من أهم نواحي اعتبار المسلم في هذا المجال، جانب الإنفاق في سبيل الله، خدمة للجماعة، وقياماً بواجب التعاون والتكاتف فيما بينهم، أما أوجه الإنفاق في الإسلام فهي كثيرة ومتنوعة، ومن أهمها تحبب عين ذات نفع دائم، وتسبيل هذا النفع، وهذا هو المقصود بالوقف، إذ يمتاز عن غيره من أوجه البر بميزة الاستمرارية، كما يساعد كثيراً من فعاليات المجتمع الخيرة على استمرارها، وهو عن المقصود بالوقف.

• **الهدف الخاص:** فالوقف يُحقق رغبة خاصة في الواقف نفسه، مما هو مغروس في الطبيعة البشرية، فإن الإنسان تدفعه إلى فعل الخير دوافع عديدة، لا تخرج في مجملها عن مقاصد الشريعة وغاياتها. ومن أهم هذه الدوافع: الدافع الديني: وهو العمل لليوم الآخر، فيكون تصرفه بهذا الشكل نتيجة من نتائج الرغبة في الثواب؛ والدافع الغريزي: حيث تدفع

الإنسان غريزته إلى التعلق بما يملك، والاعتزاز به، والحفاظ على ما تركه له آباؤه وأجداده، فيخشى على ما وصل إليه من إسراف ولد، أو عبث قريب، فيعمل على التوفيق بين هذه الغريزة، ومصلحة ذريته بحبس العين، وإباحة المنفعة، ولا يكون ذلك إلا في معنى الوقف، وأخيراً الدافع الاجتماعي: الذي يكون نتيجة لشعوره بالمسؤولية تجاه الجماعة، فيدفعه ذلك إلى أن يرصد شيئاً من أمواله لهذه الجهة، إسهاماً منه في إدامة مرفق من المرافق الاجتماعية أو التعليمية أو الصحية.

ومن أهم المقاصد المرتبطة بالبحث الحالي ما يلي: (أبو غدة، ٢٠٠٩؛ بدران، ٢٠٠٥؛ حكيم، ٢٠٠٩)

- إيجاد مورد دائم ومستمر لتحقيق غرض مباح ومقصد نبيل من أجل مصلحة معينة.
- ديمومة التكافل: حيث يتصف الوقف بالممارسة المنظمة للعطاء وعلى الجمع بين عملية التكافل والتمويل لهذه المؤسسات الوقفية وقد أدى هذا التيار المتدفق من الذين يملكون الى الذين لا يملكون الى تحقيق الاخوة الإسلامية بين الغني والفقير.
- تحقيق ما يهدف إليه الإنسان من الدوافع الذاتية بناء على ما جُبِل عليه كالرغبة في الثواب أو التكفير عن الخطأ أو الشعور بالمسؤولية أو الرغبة في الحفاظ على ما يملك.
- تحقيق مفهوم الإسلام في تعزيز التقدم الشامل ومنه التقدم المعرفي: فقد شرع الإسلام الوقف واعتبره سبباً من الأسباب التي تسهم في تحقيق التقدم وتعزيز الرقي الشامل في جميع المجالات، ومما يدل على هذا في المجال العلمي قوله صلى الله عليه وسلم " إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته: علماً نشره وولداً صالحاً تركه ومصحفاً ورثه أو مسجداً بناه أو بيتاً لابن السبيل..." (صحيح ابن ماجه، برقم ٢٠٠) وقد يكون تخصيص النبي صلى الله عليه وسلم العلم والمصحف والمسجد بالذكر؛ إلى عظيم دور هذه المذكورات الريادي في مجالات النهوض الثقافي والتقدم الفكري والازدياد المعرفي إضافة إلى الارتقاء بالممارسات السلوكية للأفراد.

- تحقيق مصلحة الأمة برد الكيد عنها وتماسك أبنائها واستمرار فاعليتها المعرفية والروحية والاجتماعية، أو بعبارة أخرى إنماء الجانب الصالح كاستزادة المسلم من الخير وإقامة دور العبادة ومساعدة الضعفاء وتنمية الجوانب العلمية وصيانة الأعيان الموقوفة من العبث.

مجالات الوقف التربوي في الاسلام

إذا كان معنى مصطلح الوقف كما بينا سابقاً هو حبس الأصل وسبل الثمرة، فإن الأوقاف العلمية أو التعليمية يمكن تعريفها بأنها أصول الثابتة أو المنقولة؛ التي تحبس على منفعة العلم والتعليم، وتصرف إلى الجهات الموقوفة عليها في حقل التعليم، ويشمل هذا التعريف طائفة كبيرة ومتجددة من الأشياء الموقوفة لمصلحة العلم والتعليم؛ منها ما يتعلق بالمعلم، ومنها ما يتعلق بطلاب العلم، ومنها ما يُعد من مستلزمات التعليم ووسائله (الشريف، ٢٠١٦).

حيث شكّل الوقف في مجال التربية والتعليم أحد أهم موارد دعمه ليمنح العلم وطلابه قدرًا من الاستقلالية). والحرية غير المسبوقه، وأسهم في إيجاد وتمويل مؤسسات تعليمية مختلفة أدت أدوارًا مهمة في تدعيم أركان هذه الحضارة الإسلامية وتثبيت دعائمها بجوانبها الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية وغيرها كالمساجد والكتاتيب والمدارس والجامعات والمكتبات الكبرى، ونتج عن ذلك إخراج أجيال من العلماء في مختلف التخصصات العلمية، فأدى ذلك إلى نقل المسلمين من حياة بسيطة إلى حياة التقدم العلمي في جميع مجالات المعرفة الإنسانية (عبد الفتاح، ٢٠١٩).

وتعد العلاقة بين الوقف والمؤسسات التربوية والتعليمية علاقة مُتجدِّرة منذ القدم في الحضارة الإسلامية التي أولت التعليم أهمية خاصة نابعة من اهتمام سلام بالعلم والعلماء؛ فقد غدت المساجد الوقفية تُعد بالآلاف على امتداد العالم الإسلامي؛ كالحرمين الشريفين، والجامع الأزهر، والمسجد الأموي، ومسجد القرويين، وجامع الزيتونة وغيرها، ثم ظهرت المدارس الوقفية كالمدرسة الصالحية، والظاهرية، والمنصورية، والمسعودية وغيرها، والتي كان لها دور واضح في نشر العلم، ورفع مستوى المعرفة (الجهني، ٢٠١٦).

ويشير على وآخرون (٢٠٠٤) إلى أن الوقف كان هو الممول الرئيس للتعليم على مدى العصور الإسلامية وكانت أحواله تتفق في بنود العملية التعليمية المتعددة مثل:

- النفقات التي تخص المتعلمين كالحصول على الكتب والمسكن والمأكل والعلاج والنفقات المخصصة للنخبة من الطلبة المتميزين.

- النفقات التي تخص المعلمين وهي أوقاف مخصصة نظير الجهد المبذول منهم تهدف إلى توفير العيش الكريم للمعلم يضمن له الاستقرار في حياته ليؤدي دوره التربوي على أكمل وجه وتكون هذه الأوقاف على هيئة رواتب ومكافآت.

- إنشاء المكتبات وتزويدها بالكتب التي تفيد المعلم والمتعلم على حد سواء وهي مكملة للعملية التعليمية.

- توفير الأجهزة والآلات اللازمة للعملية التعليمية.

وتعد المؤسسات التربوية أماكن تُتخذ لاحتواء الأنشطة المتعلقة بالبناء العقلي للفرد تشمل التنقيف والتعليم والأدب وكذلك البناء النفسي وما يتضمنه من مناقشٍ تتعلق بتربيتهم والقيم النفسية المرغوب فيها، والتركيز على توجيه الوجدان وضبط العواطف والانفعالات وهذه المؤسسات قد تختلف مسمياتها وأشكالها من زمن لآخر إلا أنها لا تختلف في الغاية والهدف. مع ملاحظة أن المؤسسات التربوية الإسلامية ذات طابع خاص ووجهة مميزة وما ذلك إلا لأنها شريان الحياة الفكرية للمسلمين ورافد للقيم السلوكية التي يسعى الإسلام إلى تحقيقها عبر هذه الوسائط. (أبولوي، ١٩٩٩)

وفيما يلي، عرض لمجالات الوقف التربوي في الإسلام:

أولاً: المساجد، المسجد هو شعار المسلمين الظاهر الذي يعرفون به وهو بيت عبادة الله تعالى، يشع بالعلم والإيمان منذ بزوغ فجر الإسلام، يرتاده المؤمنون ويجتمع فيه المسلمون ليؤدوا فرائض الله، ولمكانته العظمى في الإسلام كان أول عمل قام به الرسول صلى الله عليه وسلم- حين هاجر من مكة المكرمة إلى المدينة المنورة أن أقام مسجد قباء ثم أقيم المسجد النبوي الشريف، وهكذا دأب المسلمون على خطى الحبيب محمد صلى الله عليه وسلم ببناء المساجد أينما حلوا، فانتشرت المساجد في كل أنحاء العالم قديماً وحديثاً، وسبب هذا الانتشار ارتباط المسجد بالفريضة العظمى والركن الثاني من أركان الإسلام وهي الصلوات الخمس وغيرها من الشعائر التي لا ينفك المسلم عنها كصلاة الجمعة والخسوف والجنزة (القحطاني، ٢٠٢٠).

ولم يقتصر دور المساجد على الجانب التعبدية، بل كانت مركز إشعاع علمي، حتى إن حلقات العلم في بعض المساجد كالمسجد النبوي مثلاً، كانت تنتظم في كل فسطاط فيه، يعلم فيها كبار العلماء، يقول أنس بن مالك رضي الله عنه: لقد أدركت سبعين ممن يحدث: قال فلان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند هذه الأساطين، وأشار إلى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ليؤكد على كثرة العلماء والمعلمين في هذا المسجد (الإشرم، ٢٠١٩). وقد أجمعت المؤلفات المهمة بالتربية الإسلامية على أن المسجد هو أول مؤسسة تربوية تعليمية إسلامية وأن وظيفته ليست مقصورة على الجانب التعبدية فحسب بل امتدت لتشمل مهمة التربية ورسالة التعليم. ويذكر منصور ومسدور (٢٠٠٦) "أن النمو الحقيقي للأوقاف إنما جاء مع ظهور مجتمع المدينة وذلك ببناء مسجد قباء والمسجد النبوي، ليكون بذلك أول وقف في الإسلام ونموذجاً مثالياً لترجمة فكرة الوقف في صورة عملية" (ص. ١). **ثانياً: الكتاتيب،** "كل مكان يجتمع فيه الصغار إلى المعلم غير المسجد يسمى كتّاباً" (أبولوي، ١٩٩٩، ص. ١٢٧) وتعد الكتاتيب نقطة الانطلاق في إعداد وتربية النشء وتمكينه من مبادئ التحصيل المعرفي (أبو غدة، ٢٠٠٩؛ والشيباني، ٢٠٠٩) فهي من الأساليب التقليدية الرائدة ذات الأثر البالغ في تربية الناشئة على مر العصور، نظراً لما تقوم به من ربط الناشئة بكتاب الله الذي يصلح القلوب ويقوم الألسن والسلوك، فيشرب الطفل على حدوده وأحكامه وفضائله. "وتعتبر الكتاتيب كمصطلح لمؤسسة تربوية توازي بدورها التعليمي قديماً التعليم الابتدائي الآن، كونها المكان المخصص لتعليم الأطفال القرآن الكريم قراءة وحفظاً وتجويداً مع بعض مبادئ العلوم الشرعية والأدب والتاريخ والخط". (الخويطر، ٢٠٠٣، ص. ٣١)

وكان "الكتّاب" في بعض البلدان من السعة بحيث يضم مئات وآلافاً من الطلاب، ومما يروى عن أبي القاسم البلخي أنه كان له كتاب يتعلم به ثلاثة آلاف تلميذ، وكان كتابه فسيحاً جداً ولذلك كان أبو القاسم يحتاج إلى أن يركب حماراً ليتردد بين طلابه وليشرف على شؤونهم، وكانت هذه الكتاتيب تمول بأموال الأوقاف (المشيقح، ٢٠٠٧).

ثالثاً: الجمعيات الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم، تعد جمعيات ومراكز تحفيظ القرآن الكريم من المؤسسات التربوية التي تقوم على تربية النشء، كما تعد الكتاتيب هي النواة الأولى لجمعيات ومراكز تحفيظ القرآن الكريم، وتتمثل الأهداف العامة في تشجيع جميع فئات المجتمع لاسيما الناشئة منها على الالتحاق بها من اجل استثمار الطاقات والمواهب لما ينفعهم في الدنيا والآخرة، بالإضافة إلى تمثله في الواقع والتزام ما به من أوامر، والابتعاد عن ما نهى عنه، كما تتمثل الأهداف العامة بتوعية الناس بأهمية حفظ القرآن الكريم ودراسة علومه، وإقامة دورات لتعليم الناس ترتيل القرآن وتجويده (وردات، ٢٠١٩).

ويوضح الخويطر (٢٠٠٣) التشابه بين الحلقات الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم (حديثاً) والكتاتيب الوقفية (قديمًا) من حيث:

-أنهما ذات نفع خيرى عام.
-أنهما مؤسستان خيريتان من جهتي النفع والتمويل فكلاهما تعتمد اعتماد شبه تام على الأوقاف والتبرعات.

- اشتراكهما في منهج واحد وهو تعليم القرآن الكريم تلاوة وحفظاً وتجويداً.

- اتخاذهما المسجد أو ما أحق به مقراً للتعليم.

رابعاً: المدارس، ظهرت المدرسة كمؤسسة تعليمية مستقلة نتيجة تطور طبيعي لنظام التعليم في المسجد والكتاب ونتيجة للتراكم المعرفي الذي يستلزم إنشاء محاضن تعليمية أكثر تخصصية فكلما زاد اتساع المعلومات كلما احتجنا إلى المدارس المتخصصة أكثر، والمدارس الإسلامية منذ نشأتها قامت لتعزز دور المسجد التعليمي الذي يؤدي أدواراً أخرى أكثر أهمية، فجاءت المدرسة لتقوم بهذا الدور بشكل منظم ودقيق (القحطاني، ٢٠٢٠).

ويشار هنا إلى أنه بظهور المدارس، وبروز فريق من المعلمين المتفرغين لمزاولة مهنة التدريس، إضافة إلى تزايد أعباء الحياة هذا الأمر دعا إلى ظهور الحاجة إلى مورد ثابت يُنفَق منه عليهم، فكان أن وقفت بعض الممتلكات الخاصة على المدارس للصراف عليها وعلى المشتغلين بها، وأنفقت في ذلك أموال طائلة مما ضمن بقاء هذه المؤسسات واستمرارها في أداء الوظيفة التي أنشئت من أجلها، لأن الوقف جعل هذه المؤسسات التربوية تكتسب صفة الدوام والاستمرار، وبدون الأوقاف لا يمكن أن تقوم قائمة لأي مدرسة أو منشأة تعليمية في كثير من العصور الإسلامية (عباده، ٢٠١٦).

والمشهور أن أول ظهور للمدارس في الإسلام كان في القرن الخامس الهجري، عندما بنى نظام الملك مدرسته المعروفة بالنظامية سنة تسع وخمسين وأربعمائة وقد حكى السيوطي إنكار الحافظ الذهبي لهذا بقوله " قد كانت المدرسة البيهقية بنيسابور قبل أن يولد نظام الملك"، بيد أن "ما قام به نظام الملك من إنشاء للمدارس النظامية يعتبر عملاً رائعاً ورائداً في تاريخ التربية والتعليم كما يعتبر بداية تدخل الدولة في شؤون التعليم، بعد ما كان التعليم حتى ذلك الوقت متروكا للجهد الخاص (القحطاني، ٢٠٢٠).

و غالبًا ما يتم تخصيص هذه المدارس لأبناء الفقراء والمساكين واليتامى مع إعطائهم مخصصات ومِنح نظير مواظبتهم على الدراسة، وخصصت لهم الكثير من الخدمات المرفقية المساعدة، كالطعام والشراب وتوفير المسكن لهم كفكرة الأقسام الداخلية المعمول بها في الكثير من الجامعات العالمية في عصرنا الحاضر (الأشرم، ٢٠١٩).

وقد تفاوتت أوقاف المدارس بعضها عن بعض، فمنها ما تحظى بنصيب وافر نتيجة غنى و ثراء من وقَّف عليها، أو تكاثر أوقافها ونمائها، فيحظى منسوبها بالتالي بنصيب وافر من المال والمأكولات والملابس، ومنها ما يكون نصيب منسوبيها أقل من ذلك، وغالبًا ما تشتهر المدرسة ويعلو صيتها بكثرة أوقافها، ويحصل عكس ذلك أيضًا، إذ إنه ثبت أنّ كثيرًا من الطلبة الذين يعتمدون في إعاشتهم على الأوقاف يضطرون إلى ترك المدرسة في حال تأثر وقفها - إذا كان زراعيًا - بأحوال الموسم (عباده، ٢٠١٦).

خامسًا: المكتبات، لم يقتصر أهل الخير على وقف أبنية المساجد والمدارس وغيرها من مصادر الإشعاع المعرفي والعلمي بل شمل أيضًا المكتبات تيسيرًا للعلم وتشجيعًا لطلابه. (رشيد والتهامي، ٢٠١٧) ويعتبر أمين (١٩٧٨) أن المكتبات من أهم دعائم الحضارة "فهي معمل للثقافة ومخبر للفكر ومؤسسة اجتماعية وعلمية وتربوية" (ص ١٧٦).

وقد انتشرت المكتبات الموقوفة في العالم الإسلامي انتشارًا لم ير مثله من قبل، فلا تكاد تجد مسجدًا، أو مدرسة، أو مستشفى، أو دارًا من دور العلم إلا موقوفًا عليها من الكتب ما هو ضروري، لأن الواقف كان يدرك أن كل هذه المؤسسات التربوية والعلمية لا يمكن أن تؤدي عملها بالشكل المطلوب إلا بوجود الكتاب، وهناك مكتبات خاصة مستقلة لا ترتبط بأي مؤسسة تعليمية وإنما تشبه المكتبات العامة في يومنا هذا، ولعلّ مرد ذلك إلى شرط الواقف، أو اجتهاد ناظر هذا الوقف، فمن الناس من يوقف كتبه على المسلمين عامة دون تعيين فتوضع كتبه في خزانة المؤسسة أو المسجد، ومنهم من يخصص فيقول: أوقفته على المكان الفلاني، أو بالبلدة الفلانية... إلخ، ومنهم من يترك استعمالها حرًا على حين يضع آخرون شروطًا لاستعمالها وإعادتها (الأشرم، ٢٠١٩).

ويلاحظ أن هذه الوسائط هي في الواقع أطر وأشكال مبتكرة لاحتواء العملية التربوية التي هدفها بناء الشخصية الإسلامية من الناحيتين العقلية والنفسية (أبولوي، ١٩٩٩). أما الوقف فيعتبره كلا من (حريري، ٢٠٠١؛ ومنصوري ومسدور، ٢٠٠٦؛ وحكيم، ٢٠٠٩) من أهم المؤسسات على مدار التاريخ الإسلامي العريق التي كان لها الدور الرائد والفعال والتميز في إرساء دعائم الحركة التربوية والثقافية والمعرفية في أنحاء العالم الإسلامي وأسهم إسهامًا واضحًا في التعزيز المعرفي والازدهار العلمي في وقت لم يكن هناك وزارة للتعليم أو مخصصات مالية من الدولة حيث كان الوقف بمثابة الحاضن الأكبر والمورد الرئيس لأغلب الإنجازات الحضارية.

وبالتالي حافظ المال الوقفي على نشر العلم والتعلم بين طبقات المجتمع بكل فئاته وقطاعاته، كما شد من أزر المجتمع وتماسكه البنيوي، مقابل ذلك كله، ساعد المال الوقفي في تنمية موارد الدولة الإسلامية، وخصوصاً البشرية منها، بتخريج كوادر متعلمة تملأ الوظائف الشاغرة في الدولة، من خلال مؤسسات وافية رائدة مثلت قلعات شامخة على مدار التاريخ الإنساني (الأشرم، ٢٠١٩).

وامتداداً لهذا الدور التاريخي عرف العالم الإسلامي ما يسمى بالمؤسسات الخيرية، أصبحت العلاقة التشاركية بين المؤسسات التربوية التعليمية والقطاع الوقفي والخيري أحد أبرز السمات في التكوين الاجتماعي للدول المتقدمة، نتج عن هذه العلاقة مخرجات أسهمت بشكل فاعل في تلبية احتياجات المجتمع الاجتماعية والثقافية. (شحاته، ٢٠١٣، ص ٢).

الوقف في المملكة العربية السعودية

ورثت المملكة العربية السعودية بعد قيامها أوقافاً كانت تُدار بموجب قوانين الدولة العثمانية التي كانت تحكم الحجاز، وقد أبقى الملك عبد العزيز رحمه الله قوانين الأوقاف وأنظمتها سارية المفعول إلى أن أصدر -رحمه الله- جملة من القرارات الأساسية في عام ١٣٤٥هـ شملت القضاء والحرمين الشريفين والأوقاف والمساجد، وقد كانت تنسم تلك الأنظمة بالدقة والشمول حيث شمل الوقف نواحي اجتماعية وتعليمية ولم يكن قاصراً على الفقراء والمساكين (محمد، ١٩٩٨، ص ٦٩).

ويشير حكيم (٢٠٠٩) إلى أن موارد الوقف كانت كثيرة حيث يمكنها أن تغطي ما قد يُخصص في العصر الحاضر لعدة وزارات كوزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة الشؤون الإسلامية والتربية والتعليم، بل يمتد أثرها إلى بعض ما تقوم الآن وزارة الدفاع كالوقف على الرباط والثغور والمجاهدين.

وبعد اكتشاف البترول في عام ١٣٨٠هـ - ١٩٦٠م بدأت حركة التنمية في شتى المجالات ومنها المجال الخيري والوقفي ومنه صدور الأمر الملكي الكريم المؤرخ في ٢٠ محرم ١٤١٤هـ بإنشاء وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد؛ لتتولى الإشراف على جميع الأمور المتعلقة بأوقاف المساجد الخيرية وتنمية أعيانها، وشؤون المساجد والمصليات، والإشراف العام على مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، وتنظيم المسابقات المحلية والدولية لحفظ كتاب الله وتلاوته وتجويده، والسنة المطهرة، ومن أهداف الوزارة: تشجيع الواقفين على توجيه أوقافهم إلى مجالات البر المبتكرة والجديدة لتوسيع مدى الاستفادة منها كالمرافق الصحية والاجتماعية والتعليمية والثقافية وغيرها. (موقع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد).

ومنذ أن نشأت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية في عام ١٣٨٠هـ أخذت على عاتقها التوعية لتنشيط العمل الخيري، وفي عام ١٣٨٤هـ وضعت الوزارة نظاماً للجمعيات الخيرية بهدف تنظيم جهودها ومساعدتها مادياً ومعنوياً وفنياً وإصدار الأنظمة والنشريات وتنقيف

المجتمع بأهميتها، والحث على تكوين جمعيات خيرية وأهلية ومؤسسات مانحة مما أسفر عن قيام عدد من الجمعيات الخيرية ترجمةً لإحساس المواطنين بمسؤولياتهم تجاه مجتمعهم وتأكيداً لمبدأ التكافل الاجتماعي (مركز إيفاد للدراسات والاستشارات، ٢٠١٤)

وفي سياق التطور الذي لحق بالوزارة تم تعديل مسماها إلى وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، إذ كانت قبل ذلك عبارة عن وزارتين مستقلتين دمجتا وعدل مساهما بما يتوافق مع الحاجة المرحلية وأهدافها بموجب الأمر الملكي الكريم رقم أ/٤٥٥ في ١ / ٧ / ١٤٤١ هـ القاضي بضم وزارة الخدمة المدنية إلى وزارة العمل والتنمية الاجتماعية وتعديل مسمى الوزارة ليصبح وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية. (موقع الوزارة) وأصبح للوزارة رؤية تطويرية للجمعيات الخيرية التي تنضم تحت قياداتها، من خلال تنظيم الدورات التدريبية والتأهيلية بما يحقق العمل المؤسسي في تلك الجمعيات وبما يضمن اتباعها لسياسة الحوكمة والشفافية التي تعزز الثقة بين الداعمين والجمعيات من ناحية، وتوسيع دائرة خدماتها من ناحية أخرى. (أبو عبا، ٢٠١٩)

وتنقسم الأوقاف في المملكة العربية السعودية إلى نوعين: أوقاف خيرية خاصة، وأوقاف خيرية عامة؛ وتتمثل الأحكام المتعلقة بهما فيما يلي (حسن، ٢٠١٤):

• **الأوقاف الخيرية الخاصة:** هذا النوع من الأوقاف يقوم بالنظارة عليه من يحدده الواقف؛ فإن لم يحدد الواقف ناظرًا، تقوم المحاكم الشرعية بتعيين ناظر للوقف، ومن حق دوائر الأوقاف مراقبة الأوقاف الخيرية الخاصة بهدف حفظ الوقف والمساعدة في تنفيذ شروط الواقف، وفي حالة انقراض المستحقين في الوقف وأيلولته إلى جهات خيرية عامة، يكون لدوائر الأوقاف وضع يدها على الوقف بعد موافقة الحاكم الشرعي.

• **الأوقاف الخيرية العامة:** هي الأوقاف المخصص ريعها لجهات البر العامة، وتختص بالنظارة على هذا النوع من الأوقاف وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد. وقد بدأت مسيرة التعليم الأهلي في المملكة العربية السعودية بصور قرار مجلس الوزراء رقم ٣٣ لعام ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م بتكليف وزارة التربية والتعليم بإعداد تصور لتمكين القطاع الخاص من إقامة مؤسسات تعليمية غير هادفة للربح، وتضمن ذلك موافقة على إتاحة الفرصة للقطاع الأهلي للمساهمة في تكملة الدور الذي تقوم به المؤسسات الحكومية في تقديم خدمات التعليم في المملكة (حسن، ٢٠١٤).

وفي إطار مساعي المملكة لتطوير العمل الأهلي، فقد وقع صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبد العزيز ولي العهد في يونيو من عام ٢٠١٦ م مع الرئيس المشارك لمؤسسة بيل، ومليندا جيتس الخيرية السيد بيل جيتس اتفاقية تعاون لتدريب القيادات السعودية التي تعمل في المجال الخيري، ونقل أفضل وسائل الحوكمة إلى المؤسسات الخيرية في المملكة العربية السعودية، وتطوير منتجات العمل الخيري في المملكة. (وكالة الأنباء السعودية، ٢٠١٦)

وقد عرفت أرض المملكة العربية السعودية ومدنها الكثير من الأوقاف، ولا تزال كثيرًا من وثائق هذه الأوقاف محفوظة لدى أصحابها، ومن بين هذه الأوقاف (العكش، ٢٠٠٣):

- أوقاف الإشراف في مكة.
- أوقاف الشريف غالب في مكة.
- وقف السلطان محمد كوجك في مكة.
- أوقاف السنوسي في مكة.
- أوقاف عين زبيدة في مكة.
- أوقاف الملك عبد العزيز في جدة.
- مؤسسة الملك فيصل الخيرية.
- مؤسسة الأمير سلطان بن عبد العزيز الخيرية.
- مؤسسة إبراهيم البراهيم الخيرية.
- مؤسسة عبد الله بابطين الخيرية.

الأوقاف التربوية والتعليمية في المملكة العربية السعودية

"نظرًا لكثرة الأوقاف المخصصة للحرمين لمكانتهما عند المسلمين فقد ازدهرت الحركة العلمية فيهما، فمنذ فجر الإسلام كانا مصدرًا إشعاع علمي مهم" (الشيباني، ٢٠٠٩، ص. ٧٠٨) ولذا يعد الوقف هو المصدر الأساس لقوة المجتمع الحجازي فبدون الوقف وما نتج عنه من مؤسسات تعليمية واجتماعية مختلفة لم يكن ليصل إلى هذا المستوى المتقدم آنذاك، حيث تجاوزت حركة الوقف الجوانب المادية والذنيوية إلى الاهتمام بالجوانب الروحية (حريري، ٢٠١١).

وقد اشتهر أهل نجد بكثرة أوقافهم في شتى المجالات، وكان لضعف السلطة أو انعدامها من العوامل الهامة التي جعلت للوقف دورًا بارزًا ومكانة علمية اجتماعية، فالمبادرات الفردية لتقديم الخدمات للمجتمع حلت محل السياسة آنذاك (الخويطر، ٢٠٠٣، ص. ٢١) ومن أنواع الأوقاف التي ترتبط بالدراسة الحالية: الأوقاف التعليمية كالوقف على الكتابات والمكتبات وطلبة العلم في المساجد. والثابت اليوم حسب المصادر المتوافرة أن أول وصية مؤرخة في المنطقة هي وصية صبيح سنة (٧٤٧هـ) من بلدة أشيقر في مطلع القرن التاسع الهجري وتعد وصية صبيح من أهم الوصايا منذ القرن الثامن وحتى وقتنا الحالي، وقد ضرب بوصيته المثل الشعبي: (أضبط من وصية صبيح). وما زالت حتى الآن لها أهميتها. (الفهيدان، ٢٠١٤، ف. ٣)

كما عرفت حائل في عهد آل رشيد نهضة علمية وحضارية تشهد لها المساجد والمدارس والكتاتيب المنتشرة آنذاك، ولقد أشاد الرحالة بإسهامات الأمراء والموسرين في دعم الحركة الفكرية والعلمية فقد شجعوا العلماء وطلاب العلم وهياؤوا الأسباب والوسائل التي تعينهم على

نشر العلم فأوقفوا الكتب وخصصوا مرتبات وأعطيات لأهل العلم وأسسا عدداً من مراكز العلم وانتدبوا لها المعلمين من شتى البلاد العربية (الصمعان، ٢٠١٩، ص. ١٧٥٦) واشتهرت الأحساء بمكانة علمية مشهود لها، وكان طلاب العلم يقدون إليها من كل صوب ويعتبر الإمام محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- من أشهرهم. أُطلق على المنطقة أوصاف عكست مكانتها العلمية، منها: أزهر الخليج ودار العلوم ومدينة العلماء والأدباء، ولعل الوقف على العلم والعلماء والمؤسسات العلمية كالمكتبات والكتاتيب والمدارس كان سبباً وراء هذه الحركة العلمية النشطة، كذلك انتشار المذاهب الفقهية الأربعة وكثرة البيوتات العلمية ونسخ الكتب ووقفها كل ذلك كان له دور في نشر العلم وخدمته. (الذمران، ٢٠٢٠)

بينما حفلت منطقة الجنوب (تهامة وعسير) بنهضة علمية ودعوة سلفية قام بها الشيخ عبد الله القرعاوي الذي وهب نفسه وماله لله، وسخر كل ما يملك من متاع الدنيا في سبيل نشر العلم والدعوة إلى الله في المنطقة الجنوبية، وساهم مع مشايخ وعلماء المنطقة - بفضل الله - في إحداث نهضة دينية وتعليمية كبرى في أقصى جنوب المملكة (العساف، ٢٠١٨). وأنشئت على يديه العديد من المدارس امتدت من منطقة تهامة إلى عسير وكان من أوائلها مدرسة سامطة السلفية ومدرسة مزهرة ومدرسة الجاضر وبيش وجيزان وفرسان وغيرها بالإضافة إلى تشييد المساجد وتعيين الأئمة والمؤذنين والدعاة في كل قرية (الحكمي، ١٩٧٤، ص. ٥٢٦)

وقد ظهرت المدارس النظامية الأهلية في المملكة العربية السعودية قبل المدارس الحكومية، ومعنى هذا أن تلك المدارس الأهلية قامت بتمويل من مؤسسيها والمحسنين وإيقاف الأوقاف، وتعتبر المدرسة الصولتية أول مدرسة نظامية عرفتها الجزيرة العربية قامت على يد العلامة محمد رحمة الله خليل العثماني عام ١٢٩٢هـ، وتبرع لها الأمراء والموسرين حتى أفردت لها المحسنة الهندية صولت النساء مبنى واسعاً وخصصت لها جزءاً كبيراً من ثروتها. (عساس، ٢٠١٦: ف ٢) وسميت بهذا الاسم نسبة لها، وقد أطلق عليها الملك عبد العزيز -رحمه الله- مسمى أزهر الحجاز، ويمتد هذا العطاء إلى أكثر من ١٤٩ عام حملت فيها المدرسة شعلة العلم والمعرفة في سبيل نشر العقيدة الصحيحة وقد وردت إلى هذه المدرسة قوافل وأفواج من أنحاء العالم الإسلامي ونهلت من العلوم الدينية والمعارف الإسلامية ثم عادت إلى أوطانها فأُسست وشيدت المراكز الدينية والمعاهد والمدارس والمساجد، فكان لخريجها دور بارز وعطاء تاريخي فقامت على أيديهم نهضة تعليمية وثقافية وفكرية. وقد نوهت العديد من الكتب التي تحدثت عن تاريخ التعليم في المملكة العربية السعودية عن مكانة المدرسة الصولتية وتاريخها وعطائها المتميز. (رحمت الله، ٢٠١٧)

وفي مكة المكرمة أوقفت الكثير من المدارس، منها مدرسة الأرسوفي نسبةً إلى عبد الله الأرسوفي، التي أنشأت عام ٥٧٠هـ، ومدرسة الزنجبيلي ٥٨٠هـ أنشأها الأمير فخر الدين

الزنجبيلي، وأوقف المنصور غياث الدين المدرسة الغياثية عام ٨٠٠هـ، وجعل عليها أموالاً كثيرة (الأشرم، ٢٠١٩).

كما يُذكر أن فكرة إنشاء جمعية خيرية للقرآن الكريم كانت على يد الشيخ محمد يوسف سبتي الباكستاني عام ١٣٨٢هـ حيث عرضها على أعيان مكة المكرمة وعلمائها فلاقت استحساناً وتشجيعاً، ثم تتابعت بعد ذلك جمعيات لتحفيظ القرآن الكريم في شتى مناطق المملكة متتبعه المنهج السوي الذي خطته الجمعية الأولى والرائدة جمعية تحفيظ القرآن الكريم في مكة المكرمة، شملت أنشطة هذه الجمعيات الاهتمام بالبنين والبنات سواء في أبنية خاصة بالجمعيات أو بالمساجد معتمدة على الأوقاف في تمويل أنشطتها ونفقاتها (أبو سليمان، ٢٠٠٠، ص ٤٥٥)

وقد كانت مكة المكرمة والمدينة المنورة من أوائل المدن التي عرفت المكتبات العامة والخاصة والوقفية من أشهرها مكتبة الحرم المكي، كما أسست أسرة بني فهد مكتبة قيّمة حوت نواذر الكتب والمخطوطات. (السريع، ٢٠٠١) أما نشأة المكتبات خارج الحدود الحجازية فيرجعها أمين (١٩٧٨) إلى بيوت الأمراء وأحفاد الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله- ويذكر أن أول مكتبة عامة بالعاصمة الرياض أنشئت على يد الأمير مساعد بن عبد الرحمن - رحمه الله- عام ١٣٦٣هـ/١٩٤٣هـ فكانت تلك المكتبة أول مكتبة عامة في المملكة بعد الحجاز. (ص ١٨٤)

نتائج الدراسة

- كان وما زال الوقف أهم رافد اقتصادي للمسلمين.
- عد الوقف واحداً من أهم مرتكزات النهضة الحضارية والعلمية التي يمكن بها أن نتجاوز حالة التعتثر والتراجع التي تنتاب أمتنا الإسلامية خاصة في الناحية العلمية.
- عرفت الحضارة الإسلامية أوقافاً متعددة منها ما هو تعليمي وصحي واجتماعي وثقافي وغيرها من المجالات.
- للأوقاف فوائد جليلة ومنافع عظيمة قد لا يوجد بعضها في سائر الصدقات؛ إذ ربما يفنى مال المتصدق ولكن وجود أصل محبوس لا يباع ولا يوهب ولا يورث ولا يتصدق به يجعل فائدته مستمرة ومتصلة لأزمان مديدة، فالمجتمع في حاجة إلى مصرف بر لا ينقطع ويتمثل هذا في الوقف.
- لم يكن أحد من أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم- ذو مقدرة الاوقف.
- حرص الوجهاء والعلماء والأعيان في شبه الجزيرة العربية على وقف أموالهم في وجوه البر والعلم.
- استمر الوقف التربوي في زمننا المعاصر في القيام بدوره الرائد في خدمة الإسلام والمسلمين من خلال أوقاف العديد من المسلمين الموسرين الذين جعلوا أوقافهم تقديم النفع للناس.

توصيات الدراسة:

- التوعية الإعلامية بأهمية الوقف ودوره الذي يؤديه في تحقيق المساعي التربوية والتعليمية لأبناء المملكة العربية السعودية.
- تشجيع رجال المال والأعمال وأصحاب المشاريع على وقف جزء من أموالهم في مجالات التربية والتعليم.
- إنشاء وكالة للوقف التعليمي تتبع لوزارة التربية والتعليم تشجع وتنظم القوانين والأنشطة التي تفتح المجال أما الراغبين في الاسهام في الأوقاف التربوية والتعليمية.
- العمل على إقرار إعفاءات ضريبية لإيرادات استثمار أصول الوقف في النواحي التربوية والتعليمية.
- ضرورة كفاءة الطلاب المعوزين وسداد رسومهم الدراسية باعتبارها من أهم التوجهات الإيجابية للمؤسسات التربوية المتمثلة في دعم الطلاب وخاصة الموهوبين منهم.
- أهمية السعي نحو توليد أوقاف جديدة من الإيرادات الوقفية لاستدامة الأنفاق على المؤسسات التربوية والتعليمية.
- زيادة التعاون والإفادة من خبرات وإنجازات المؤسسات الوقفية التربوية سواء داخل المملكة أو خارجها.

المراجع

- ابن قدامة، موفق الدين عبد الله بن أحمد. (١٩٨٠). *المقنع في فقه إمام السنة أحمد بن حنبل الشيباني رضي الله عنه*، مكتبة الرياض الحديثة.
- ابن كثير، أبي الفداء إسماعيل (١٩٩٦) *تفسير القرآن العظيم*، ط٢، م٤، المكتبة العصرية.
- ابن منظور، محمد بن مكرم. (١٩٩٩). *لسان العرب*. ج ١٥ دار إحياء التراث العربي.
- أبو زهرة، محمد. (١٩٧١). *محاضرات في الوقف*، دار الفكر العربي.
- أبو سليمان، عبد الوهاب. (٢٠٠٠). *عناية المسلمين بالوقف خدمة للقرآن الكريم*، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
- أبو عباة، عبد العزيز. (٢٠١٩). *العمل الخيري في المملكة تاريخ مجيد ومستقبل مشرف*، صحيفة شقراء. تم استرجاعه <http://www.shqra.org/art/s/524>
- أبو عراد، صالح. (٢٠٠٤). *مقدمة في التربية الإسلامية*، دار الصولتية للنشر.
- أبو غده، حسن. (٢٠٠٩، أكتوبر ٧-٩). *دور الوقف في تعزيز التقدم المعرفي*، مؤتمر الأوقاف الثالث، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية.
- أبولايوي، أمين. (١٩٩٩). *أصول التربية الإسلامية*، دار ابن الجوزي.
- الاشرم، فادي. (٢٠١٩). *نحو استراتيجية تنمية لتطوير الوقف التعليمي لتمويل التعليم الجامعي في فلسطين ٢٠١٨* (رسالة ماجستير غير منشورة). الجامعة الإسلامية (غزة)، غزة.
- العمر، فؤاد عبد الله (٢٠١٠). *إسهام الوقف في العمل الأهلي والتنمية الاجتماعية، الأمانة العامة للأوقاف بالكويت*.
- أمين، بكرى شيخ. (١٩٧٨). *الحركة الأدبية في المملكة العربية السعودية*، ط٢، دار صادر.
- الباحوث، عبد الله سليمان. (٢٠٠١). *الوقف والتنمية الاقتصادية*، مؤتمر الأوقاف الأول، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية.
- بدران، أحمد جابر. (٢٠٠٥). *المؤسسات الخيرية الوقفية ودورها في نهضة التعليم*، مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية.
- البغوي، أبو محمد الحسين. (١٩٧٤). *شرح السنة*، (تحقيق زهير الشاويش وشعيب الأرنؤوط)، المكتب الإسلامي.
- التويجري، عبد العزيز (٢٠٢٠). *دور الوقف في تمويل التعليم العالي في المملكة العربية السعودية في ضوء بعض الخبرات العربية والعالمية*. مجلة العلوم الإنسانية والإدارية: جامعة المجمعة - مركز النشر والترجمة، ٢١، ١٤٦ - ٢٠٤.
- جلال، أمنة. (٢٠١٠). *الأوقاف وأثرها في الحياة الثقافية بالمدينة المنورة في العصر المملوكي*. مجلة الخليج للتاريخ والآثار: مجلس التعاون لدول الخليج العربية - جمعية التاريخ والآثار، ٥، ٢٥٩ - ٢٩٦.

المؤسسات التربوية الوقفية في المملكة العربية .. عبدالعزيز الغانمي – نوال النغمشي

الجميل، عمر. (٢٠١٧). الوقفُ التعلُّميُّ وأثره في التنمية: دولة الإمارات العربية المتحدة نموذجاً. ورقة بحثية مقدمة لمنتدى فقه الاقتصاد الإسلامي في دبي، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي. الإمارات العربية المتحدة.

الجهني، حنان. (٢٠١٦). دور أوقاف الجامعات السعودية في دعم بناء مجتمع المعرفة من وجهة نظر قيادات الوقف فيها. مجلة العلوم التربوية والنفسية: جامعة البحرين - مركز النشر العلمي، ١٧، ٤، ١١٣ - ١٥٠.

حريري، عبد الله. (٢٠٠١). دور الوقف في دعم الجوانب التربوية والدينية والعلمية والثقافية. مؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية، مكة المكرمة.

حريري، هند بنت حسين (٢٠١١). إسهام الوقف في دعم المؤسسات العلمية التربوية في مكة المكرمة إبان العصر العثماني والأساليب المقترحة لتطوير دوره في العصر الحاضر (رسالة دكتوراه غير منشورة). كلية الآداب، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.

حسن، مي. (٢٠١٤). الوقف كمصدر من مصادر التمويل مع التطبيق على قطاع التعليم العالي في مصر (رسالة ماجستير غير منشورة). جامعة القاهرة. مصر.

الحكمي، أحمد. (١٩٧٤). الشيخ عبد الله القرعاوي ١٣١٥ - ١٣٨٩ هـ. العرب: دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر، مج ٨، ع ٧، ١٤، ٥٢٣ - ٥٣٠.

حكيم، محمد طاهر. (٢٠٠٩، أكتوبر ٧-٩). دور الوقف في تعزيز التقدم المعرفي، مؤتمر الأوقاف الثالث، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية.

حكيم، محمد طاهر. (٢٠٠٩، أكتوبر ٧-٩). دور الوقف في تعزيز التقدم المعرفي، مؤتمر الأوقاف الثالث، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية.

الخضير، صالح. (٢٠٢١). الوقف الإسلامي ودوره التاريخي في تعزيز النشاط التعليمي. مجلة مجمع: جامعة المدينة العالمية، ٣٦، ٣٥٥ - ٣٩١.

الخويطر، خالد. (٢٠٠٣). الوقف ودوره في دعم التعليم والثقافة في المملكة العربية السعودية خلال مائة عام، الأمانة العامة للأوقاف.

الدريويش، أحمد يوسف. (٢٠١٤). الوقف حقيقة وأهميته الحضارية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

الذرمان، عبد الله. (٢٠٢٠) الأحساء أزهر الخليج، صحيفة الأحساء نيوز. تم استرجاعه

<https://www.hasanews.com/6638599.html>

رحمت الله، ماجد. (KFCRIS). (٢٠٠٩، ديسمبر، ٢٠١٧). محاضرة: تاريخ المدرسة الصولتية، للشيخ ماجد بن الشيخ رحمت الله، مدير المدرسة الصولتية في مكة المكرمة. (ملف فيديو). تم الاسترجاع

<https://www.youtube.com/watch?v=mQrvlG2QE3s>

- رشيد، ونادى، والتهامي، إبراهيم. (٢٠١٧). أهمية الوقف في نشأة المكتبات الوقفية في الحضارة الإسلامية بحوث وأوراق المؤتمر العلمي الدولي: الإبداع والتميز في الاقتصاد والتمويل الإسلامي: مج ١، ١٦٧ - ١٧٢ .
- الرفاعي، حسن محمد (٢٠٠٧). الوقف على المؤسسات التعليمية: كلية التكنولوجيا نموذجاً أوقاف: الامانة العامة للأوقاف - إدارة الدراسات والعلاقات الخارجية، ١٢ (١٢)، ٦٠-٩٥.
- الزيد، عبد الله أحمد. (١٩٩٢). أهمية الوقف وحكمة مشروعيته، مجلة البحوث الإسلامية: الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، ع ٣٦٤، ١٧٩-٢٢٥، من السباعي، مصطفى (١٩٩٨). من روائع حضارتنا، دار السلام.
- السدحان، عبد الله. (٢٠٢٠). الوقف التروحي: نموذج جديد من الأوقاف التعليمية المبتكرة. أوقاف: الامانة العامة للأوقاف - إدارة الدراسات والعلاقات الخارجية، ٢٠، ٣٨، ١١٥ - ١٤٩ .
- السرجماني، راغب (٢٠١٠). روائع الأوقاف في الحضارة الإسلامية، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع.
- السريع، سريع. (٢٠٠١). نشأة وتطور المكتبات وخدماتها في المملكة العربية السعودية مجلة مكتبة الملك فهد الوطنية: مكتبة الملك فهد الوطنية، مج ٧، ع ١، ٥-٦٥. تم استرجاعه
- شرون، عز الدين؛ ولقوي، عبد الحفيظ (٢٠١٧). دور الوقف النقدي في النهوض بالأوقاف العلمية: تجارب دول إسلامية. مجلة الأصيل للبحوث الاقتصادية والإدارية: جامعة عباس لغرور خنثلة - كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، مج ١، ١٥٠-١٦٨ .
- الشريف، محمد. (٢٠١٦). استثمار الوقف العلمي بالجامعات السعودية: صندوق وقف جامعة الملك فهد للبترول والمعادن نموذجاً. مجلة بيت المشورة: بيت المشورة للاستشارات المالية، ع ٤، ٦٩ - ٩٣ .
- الشيبياني، محمد عبد الهادي. (٢٠٠٩، أكتوبر ٧-٩). أوقاف المدينة المنورة والنهضة العلمية في رحابها، مؤتمر الأوقاف الثالث، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية.
- الصالح، عبد الكريم (٢٠١١). جهود المؤسسات الخيرية المانحة في تنمية المجتمع المحلي (رسالة ماجستير منشورة). كلية العلوم الاجتماعية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض.
- الصمغان، ماجد. (٢٠١٩). جهود علماء حائل في خدمة القرآن وعلومه من منتصف القرن الثالث عشر إلى منتصف القرن الرابع عشر الهجريين. المجلة العلمية لكلية أصول

المؤسسات التربوية الوقفية في المملكة العربية ... عبدالعزيز الغانمي - نوال النغمشي

الدين والدعوة بالزقازيق: جامعة الأزهر - كلية أصول الدين والدعوة بالزقازيق،
ع ٣١٤، ج ٢، ١٧٤٧-١٧٨٢.

صندوق ترميم ممتلكات الأوقاف. (٢٠١٩). الأثر الإنمائي لصندوق ترميم ممتلكات
الأوقاف: نموذج للتنمية المستدامة. البنك الإسلامي للتنمية، جدة، المملكة العربية
السعودية.

عباده، إبراهيم. (٢٠١٦). الوقف على البحث العلمي وآثاره الاقتصادية والاجتماعية. بحث
مقدم للمشاركة في المؤتمر العلمي الدولي الرابع بعنوان: الوقف على البحث العلمي
وأثره في الشهود الحضاري، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية/ جامعة آل البيت-
الأردن.

عبد الجواد، محمد. (١٩٩٨) التطور التشريعي في المملكة العربية السعودية، منشأة
المعارف.

عبد الفتاح، عصام. (٢٠١٩). رؤية مستقبلية لدور الوقف الخيري في تمويل التعليم العالي
في مصر في ضوء تجارب بعض الجامعات. مجلة كلية التربية بجامعة بني سويف:
جامعة بني سويف- كلية التربية، ٨١٧، ١-٥١.

عساس، بكرى (٢٠١٦) مكة والتعليم النظامي، جريدة المدينة. تم استرجاعه

<https://www.al->

[madina.com/article/464153/%D9%83%D8%AA%D8%A7%D8%A8/%D9%85%D9%83%D8%A9-](https://www.al-madina.com/article/464153/%D9%83%D8%AA%D8%A7%D8%A8/%D9%85%D9%83%D8%A9-)

[D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B9%D9%84%D9%8A%D9%85-](https://www.al-madina.com/article/464153/%D9%83%D8%AA%D8%A7%D8%A8/%D9%85%D9%83%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B9%D9%84%D9%8A%D9%85-)

[D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B8%D8%A7%D9%85%D9%8A](https://www.al-madina.com/article/464153/%D9%83%D8%AA%D8%A7%D8%A8/%D9%85%D9%83%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B9%D9%84%D9%8A%D9%85-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B8%D8%A7%D9%85%D9%8A)

العساف، منصور. (٢٠١٨). عبد الله القرعاوي المجاهد بالعلم، جريدة الرياض. تم

استرجاعه <http://www.alriyadh.com/1671835>

العكش، محمد. (٢٠٠٣). تجربة الأوقاف في الملكة العربية السعودية. أوقاف: الامانة العامة
للأوقاف - إدارة الدراسات والعلاقات الخارجية، ٣، ٤، ١٠٥ - ١٣٢

علي، سعيد إسماعيل، الحامد، محمد، محمد، عبد الراضي. (٢٠٠٤) التربية الإسلامية
المفاهيم والتطبيقات، مكتبة الرشد.

عليجات، خالد محمود (٢٠١٥). الوقف الإسلامي أبعاده وتطبيقاته التربوية
المعاصرة (رسالة دكتوراه غير منشورة). جامعة اليرموك، إربد.

عمر، محمد عبد الحليم. (٢٠٠٦). نظام الوقف الإسلامي والنظم المشابهة في العالم الغربي:
دراسة مقارنة مجلة مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي: جامعة الأزهر -

مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، ١٠ (٣٠)، ٦٧-١٠٠.

العيوني، عبد الكريم (٢٠٠٨). إسهام الأوقاف في تمويل المؤسسات التعليمية والثقافية بالمغرب خلال القرن العشرين: دراسة تحليلية (رسالة ماجستير غير منشورة). المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، القاهرة. مسترجع من فهمي، عبد العزيز. (٢٠٠٥). مدونة جوستينيان في الفقه الروماني، المجلس الأعلى للثقافة. الفهيدان، تركي. (٢٠١٤). أقدام وثيقة نجدية في أشيقر، المجلة العربية. تم استرجاعه

<http://www.arabicmagazine.com/arabic/articleDetails.aspx?Id=3636>

فوستير، نتالي. (٢٠١٩). دور الأوقاف في تحقيق أهداف التنمية المستدامة ورؤية المملكة ٢٠٣٠. مكتبة الأمم المتحدة، المملكة العربية السعودية.

القحطاني، سعيد. (٢٠٢٠). إسهام الوقف في دعم الحركة العلمية في القرن السابع الهجري. مجلة كلية التربية بالمنصورة: جامعة المنصورة - كلية التربية، ١١٠، ٣، ٣٤٨ - ٤١٠.

الكبيسي، محمد عبيد (١٩٧٧) أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية، وزارة الأوقاف، إحياء التراث الإسلامي.

محمد، محمد عبد الجواد. (١٩٧٧) التطور التشريعي في المملكة العربية السعودية، منشأة المعارف.

المشيقح، خالد. (٢٠٠٧). الأوقاف في العصر الحديث، كيف نوجهها لدعم الجامعات وتنمية مواردها (دراسة فقهية). جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية.

منصور، سليم (٢٠٠٧) الوقف ودوره في التنمية الاجتماعية، مجلة جامعة ام القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها: جامعة أم القرى، ١٩ (٤٠)، ١-٥٥.

منصوري، كمال، مسدور، فارس. (٢٠٠٦) نحو نموذج مؤسسي متطور لإدارة الأوقاف، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضره بسكرة ع٩٤، ١-١٧. تم استرجاعه

<http://search.mandumah.com.sdl.idm.oclc.org/Record/31999>

المنيع، عبد الله. (٢٠١٤). الأوقاف وأحكامها وأقسامها ومواردها ومصارفها. مجلة البحوث الإسلامية: الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، ١٠٣، ٣١٣ - ٣٤٤.

نصير، نجوه. (٢٠١٨). تصور مقترح لتفعيل الوقف التعليمي في تمويل الجامعات الأردنية الحكومية. دراسات - العلوم التربوية: الجامعة الأردنية - عمادة البحث العلمي، ٤٥، ٤، ٣٠٢ - ٣١٤.

وجدي، محمد فريد. (١٩٧١). دائرة معارف القرن العشرين، م٨، دار المعرفة. وردات، عبد الله. (٢٠١٩). الدور التربوي وعلاقته بالدور التعليمي لجمعيات ومراكز تحفيظ القرآن الكريم في المملكة الأردنية الهاشمية من وجهة نظر أولياء الأمور

المؤسسات التربوية الوقفية في المملكة العربية ... **عبدالعزیز الغانمی - نوال النغمیشی**

والعاملین فیها. مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات التربوية والنفسية: الجامعة الإسلامية
بغزة - شؤون البحث العلمي والدراسات العليا، ٢٧، ٦، ٧٦٥ - ٧٩٤.
یکن، زهدی. (١٩٦٨). الوقف فی الشریعة والقانون، دار النهضة